

إثنا عشر رسالة

المحقق الداماد ج V

[١]

هذه تعليقات جدى القهام ثالث المعلمين بل اولهما لو كشف الغطاء من البين امير محمد باقر بن مير شمس الدين محمد الاسترآبادي وامه بنت المحقق الثاني على بن عبد العالي الكركي رفع الله درجاتهم ونور الله مراقدهم وعطر الله مضاجعهم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلوة والسلام على خير خلقه محمد واله الطاهرين المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين الاحاديث تكون اسم جمع للحديث ومنه احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وتكون جمعا للاحدوثة التى هي مثل الاضحوكة والالعوبة والاعجوبة وهى ما تحدث به الناس تلهيا وتعجبا ومنه في التنزيل الكريم في سورة قد افلح المؤمنون فاتبعنا بعضهم بعضا وجعلناهم احاديث قاله في الكشف فاما قول الجوهرى في الصحاح الحديث نقيض القديم والحديث الخبر والجمع احاديث ليس بصحيح إذا يجمع فعيل على افاعيل م ح ق قدس سره المشهور الذاهب إليه اكثر الاصحاب ان الاصول هي اربعمائة مصنف لاربعمائة مصنف من رجال ابى عبد الله عليه سلام وهم زهاء اربعة الاف رجل وقيل بعضهم هي الاثبات رجالهم من له من امير المؤمنين إلى مولانا ابى محمد العسكري صلوات الله عليهم اجمعين وتفصيل القول هنالك في الرواشح السماوية م ح ق قدس سره

[٢]

ويسمى ذلك في اصطلاحهم عملوا الاسناد فعند بعضهم على اقسام علو الاسناد كون الواسطة اكثر عددا مع كون الجميع من الثقات الاثبات وعند الاكثر كون عدد الواسطة اقل وهو المعلوم من مذهب الشيخ في مواضع من كتبه وعلى هذا فالمروم باكثرية عدد الرواة تعدد الاسناد في بعض طبقات السند وذلك احد اقسام علو الاسناد وتحقيق القول فيه وتفصيله في الرواشح السماوية م ح ق قدس سره فإذا كان الخبران المتعارضان بحيث يصح التخيير بينهما كان يكون مثلا مدلول احدهما وجوب القراءة في الركعتين الاخيرتين من الرباعية ومدلول الآخر وجوب التسبيحات فيهما كان المراد بالعمل معناه الاصطلاحي وهو الفتوى بمضمون الخبر بالتخيير في العمل بايهما شاء الفتوى بوجوب كل من الامرين مثلا وجوبا تخييريا واما إذا كانا بحيث لا يتصور التخيير بينهما كان يكون مدلول احدهما وجوب توضية الميت مع التمسيل ومدلول الآخر حرمتها ومدلول احدهما ووجوب الغسلة الثانية والوضوء ومدلول الآخر حرمتها وفرضنا تعارضهما على سبيل التضاد بحيث لا يتصح هناك تأويل ولا يمكن العمل باحدهما الا بعد طرح الآخر جملة فليس بعقل المعنى المصطلح عليه من العمل ولا من التخيير ح إذ لا يصح التخيير بين الوجوب والحرمة بل كان المراد من التخيير في العمل بايهما شاء على هذه الصورة توقف المجتهد في حكم المسألة والاثبات في الفعل بايهما شاء من دون الايحاء باحد الامرين بعينه أو لا بعينه أو بالتخيير

[٣]

بينهما اصلا كما هو وظيفة المقلد في المسائل المختلف فيها في العبادات الواجبة عند فقده المجتهد هذا حل هذا المقام وبعض القاصرين من الناظرين فيه ذهب حيث شاء وتارة حيث ذهب فتبصر م ح ق قدس سره الداير على السنة جماهير القاصرين في جمع الفتوى بكسر الواو وليس بصحيح والخذاق المراجيح من ائمة العربية ناصون على ذلك لان الكسر وان كان هو الاصل الا انه يجب هناك الفتح مراعات لمحافظة الف التانيث قال المطرزي في دع من كتابية المغرب والمغرب ادعى زيد على عمرو مالا فزيد المدعى وعمرو المدعى عليه والمال المدعى والمدعى به لغو والمصدر الادعاء والاسم الدعوى الفيا للتانيث فلا تنون يقال دعوى باطلة أو صحيحة وجمعها دعاوى بالفتح كفتوى وفتاوى انتهى قوله فعلى هذا الصحيح في رسم الخط عند الاضافة إلى الضمير الكنية بالالف لا بالياء كفتاواه وفتاواهم وانما يكتب فتاويه أو فتاويهم بالياء للتنبية على ان الاصل الكسر وخولف من جهة الف التانيث م ح ق قدس سره قوله ره عن ابن ابي عمير توسيط ابن ابي عمير في هذا السند بين ابراهيم بن هاشم وحمام بن عيسى من زيادات الاستبصار فعلى المعيار اسقاطه كما في الكافي صحيح السند على الاسناد م ح ق قدس سره أي من جهة تسليم الخبرين واعتقاد ان كليهما حكم الله على التخيير لان حكم الله احدهما لا بعينه وجواز التخيير لا للقياس والحزم ره أي جهة التسليم والانقياد م ح ق قدس سره

[٤]

أي من جهة الانقياد والطاعة وعدم الخروج عن باب الامتثال ودائرة الطاعة لا من حيث الاجتهاد وتادية الدليل إلى الحكم تعينا أو تخييرا م ح ق قدس سره كلما روى أبو جعفر الكليني ره عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان فليس هو ابن بزيع كما يذهب إليه وهم لمة من القاصرين وهو من سخييف الوهم جدا ولا هو البرخكى صاحب الصومعة كما يتوهم عضة ولا هو الزعفراني ولا غيره ممن طبقة بل هو الفاضل الجليل القدر الفضل بن شاذان أبو الحسين النيسابوري المدعو بندر وقد قال الحسن بن داود في اول تنبيهات آخر كتابه إذا وردت رواية عن محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل بلا واسطة ففى صحتها قول لان في لقائه له اشكالا منتقف معظمين قلت لم يعن بذلك رواية محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل عن الفضل شاذان كما ربما يتوهم بعض من لم يتعرف الامر بل انه عنى ما ربما جعل محمد بن يعقوب من باب التعليق نادرا صدر السند محمد بن اسمعيل أي ابن بزيع ولكن لا عن الفضل بن شاذان المتأخر عنه في الطبقة بل عن من هو في طبقة لمعوية بن عمار في باب الخيار من الكافي من محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن الفضل بن شاذان الحديث وعلى هذا الا يصح رواية محمد بن يعقوب عن محمد بن اسمعيل الذي يروى عن الفضل بلا واسطة ممن اكاذيب الناقلين أو اغاليط الناسخين والصحيح المطابق للنسخ المصححة المعول عليها محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين ومحمد بن اسمعيل عطف على محمد بن يحيى فتثبت ولا تخيط م ح ق قدس سره

[٥]

ابراهيم بن هاشم القمى ممن يكون به الطريق في درجة الصحة على ما حققناه ومما يدل على توثيقه وتصحيح السند به ما اورده الشيخ في الفهرست في ترجمة يونس بن عبد الرحمن وقد اورده مع ساير الدلائل في الرواشح السماوية والمشهور عند بنى عصرنا هذا ان الطريق به يعد حسنا م ح ق قدس سره اعطف على محمد

بن اسمعيل م ح ق قدس سره أي مرقان وحماد بن عيسى جميعا م ح ق ره صحيح على الاسناد وابراهيم بن هاشم ممن يكون به الطريق في درجة الصحة على ما قد حققناه والامر يستبين إذا ما قد روجع كتابنا رواشيع السماوية م ح ق قدس سره في طائفة من النسخ ابى جعفر احمد بن محمد باسقاط الواو من البين كما في نسخ التهذيب يعنى به احمد بن محمد بن عيسى وعلى نسخة الواو يعنى بابى جعفر احمد بن محمد بن عيسى وباحمد بن محمد احمد بن ابى عبد الله البرقى ويحتمل على هذه النسخة ان يراد به أبو جعفر محمد بن عمر بن سعيد فانه يروى عن يونس بن يعقوب ويسماعة في طبقة وفى الكافي في كتاب الحجّة في تاريخ ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام سعد بن عبد الله عن ابى جعفر محمد بن عمر بن سعيد وعلى هذا فالمراد باحمد بن محمد هو ابن على ما هو الاكثرى في رواية سعيد بن عبد الله عن احمد بن محمد وبالجملة إذا ورد في الاسانيد سعد بن عبد الله عن ابى جعفر فهو اما احمد بن محمد بن عيسى واما محمد بن عمر بن سعيد وقد يعنون بابى جعفر في الاسناد احمد بن عيسى العلوى الزاهد الثقة من اصحاب العياشي على ما اورده

[٦]

النجاشي في ترجمة على بن محمد بن عبد الله ابى الحسن القزويني القاضى لكنه ليس في هذا السند فاحتفظ بهذه الضابطة م ح ق قدس سره اما بفتح الواو والاضافة بتقدير من المبعظة بحسب المعنى كما في احد الامور واحد الطرفين واحد الامرين واحد الجانبين واحدكم واحدهم واحد يمكن واحديهن في التنزيل الكريم أي احد من الزوجات وامثال ذلك ما لا يستعذب بل يستقيم فيه معنى اللام ولا معنى من التبيينية والمعنى بقيته أي الفضل الباقي منه كما يقال فلان بقية العلماء أو الصلحاء أي من بقى منهم بملاحظة من التبعية في تقدير المعنى كما في قوله سبحانه ومن الناس من يشتري لهو الحديث على قول صاحب الكشاف بمعنى من التبعية كانه قيل ومن الناس من يشتري بعض حديث الذي هو اللهو أو بضمها والمعنى ما فضل من الماء عن وضوئها م ح ق قدس سره قال الحسن بن داود المنهال عمر والاسدي سنين حج مهمل قلت الشيخ ذكره في مواضع ثلثة من غير مدح ولا ذم ولا حكم عليه باهمال اصلا قال في اصحاب سيد الشهداء ابى عبد الله الحسين (ع) المنهال بن عمر الاسدي وفى اصحاب مولانا سيد الساجدين (ع) المنهال بن عمر الاسدي وفى اصحاب مولانا ابى جعفر الباقر (ع) منهال بن عمرو الاسدي مولاهاهم ويستبين من رواية عن الثلثة من الائمة وكونه من اصحابهم عليهم السلام حسن حاله وشدة اختصاصه بهم صلوات الله عليهم كما هو المقر وعند اصحاب هذا الفن والله سبحانه اعلم م ح ق قدس سره

[٧]

ثم قال جعلت فداك انى ريد ان أسألك عن مسألة والله ما اريد بها الا فكاك رقبتي من النار فكانه رق له فاستوى جالسا فقال يا نجيه سلنى فلانسنالنى اليوم عن شئ الا اخبرتك به الحديث وفى باب الخمس ايضا عن ابن ابى عمارة وهو ناجية الصيد روى الاسدي عن الحرث بن المغيرة النصرى عن ابى عبد الله عليه السلام وروايته بالجملة عن ابى عبد الله عليه السلام وعن عبيد بن زرارة عنه عليه سلام متكررة جدا والحسن بن داود قد تثبط أو عمن في طبقة عن الفحص وتغلط في الضبط فقال في كتابه نجيه بالنون بالجيم المفتوحتين والباء المفردة لم ذاهلا عما قال أبو عمرو الكشى قال

محمد بن مسعود سألت على بن الحسن بن فضال عن (عمارة) نجية فقال هو نجية وله اسلم آخر ناجية بن ابي عمارة الصيداوي قال واخبرني بعض ولده ان ابا عبد الله عليه السلام كان يقول له نج نجية فسمى بهذا الاسم قلت نج معناه اسرع من نجا ينجو نجا إذا اسرع وسبق والناجية الناقة السريعة والتشديد والتضعيف هنا للمبالغة والتأكيد والتكثير لا للتعدية فليحتفظ م ح ق قدس سره أبو حبيب الاسدي هو ناجية كما استعذناه من الصدوق ابي جعفر بن بابويه رضوان الله تعالى عليه في مسندة الفقيه وناجية هو الذي تعالى له نجية القواس وهو ابن ابي عمارة الصيداوي

[٨]

الاسدي نسبة إلى الصيدا بطن من بنى اسد شيخ صادق صديق على بن يقطين على ما رواه الكشي وذكره الشيخ في موضعين من كتاب الرجال ففي اصحاب ابي جعفر الباقر عليه سلام ناجية بن ابي عمارة وفي اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه سلام نجية بن الحرث القواس وفي التهذيب وسائر كتب الاخبار طريق الشيخ إلى ايوب بن الحر على ما ذكره في الفهرست عدة من اصحابنا عن ابي المفصل عن ابي بطة عن احمد بن ابي عبد الله عن ايوب بن الحر والعدة أبو عبد الله المفيد وابو عبد الله الغضائري وابن ابي جيد وابن الحاشر وغيرهم م ح ق قدس سره هو سالم الحنات أبو الفضل كما قاله العلامة في خاتمة الخلاصة في اولى فوائدها وان كان قد اسقط منه الالف في فصل السين فقال سلم الحنات بالحاء المهملة والنون أبو الفضل كوفى مولى ثقة روى عن ابي عبد الله عليه سلام ذكره أبو العباس وهذه بعينها عبارة النجاشي الا انه اثبت الالف فقال سالم الحنات والعلامة اسقطها هنا ثم اثبتها في الخاتمة وكذلك اثبتها في ايضاح الاشتباه وما اورده بعض شهداء المتأخرين فيما علقه على الخلاصة انه لم يوثقه غير العلامة شهادة على نفى الثابت وكانه حسب ان سالما غير سلم وهو حسبان ساقط فالاسمان لرجل واحد والصواب اثبات الالف وبها وردت الاسانيد في كتب الاخبار ثم ان الحسن بن داود قال في كتابه سلم أبو الفضيل مصغر

[٩]

الحنات بالحاء المهملة والنون وسلم أبو الفضل مكبر الخياط بالحاء المعجمة والياء المثناة تحت كلاهما روبا عن ق حج ونحن لم نصادف في كتاب الرجال ما يصلح مستندا لهذا الضبط اصلا م ح ق قدس سره هو محمد بن الوليد البجلي الخراز بالمعجمات الكوفى أبو جعفر ثقة عين نقى الحديث يروى عن حماد بن عثمان ومن في مرتبته وعمر فلقبه محمد بن الحسن الصفار وسعد بن عبد الله ومن في طبقتها ذكر ذلك جماعة من ائمة الجرح والتعديل وقال أبو عمر والكتشي محمد بن الوليد الخراز ومعاوية بن حكيم ومصداق بن صدقة ومحمد بن سالم بن عبد الحميد هؤلاء كلهم قطعية وهم من اجلة العلماء و الفقهاء والعدول وبعضهم ادرك الرضا عليه سلام وكلهم كوفيون م ح ق هذا هو الصواب وفاقا لما في التهذيب في ابواب الزيادات لا الحسين مصغرا كما ربما يوجد في بعض النسخ وما يزعم ان الحسن بن على هذا هو ابن فضال التيملى غير متزن بميزان الاستقامة اصلا فان سعد بن عبد الله متأخر الطبقة عن الحسن بن فضال وانما روايته عنه بتوسيط واسطة كاحمد بن محمد أو اخيه بنان بن محمد أو احمد بن ابي عبد الله أو محمد بن الحسين أو من يكون في طبقتهم فقد توفى الحسن في اربع وعشرين ومائتين وسعد في احدى وثلاثمائة والحسن متقدم في طبقة الرواية على احمد بن

هلال وهو قد عاشر بعده ومات سنة تسع وستين ومائتين والصحيح
ان هذا

[١٠]

الرجل هو الحسن بن على بن النعمان الاعلم يروى عنه سعد بن عبد الله وقد اخذت ذلك مما ذكره الصدوق في مسنده الفقيه وهو في طبقة من يروى عن احمد بن هلال ومن لم يظفر بذلك قال يحتمل ان يكون هو الزيتوني الاشعري إذ يروى عنه محمد بن يحيى وهو في مرتبة سعدا وابن النعمان إذ روى عنه الصفار ثم تأمل فيه فليندبر م ح ق قدس سره هو في التميمه وعدم التصغير في التكنية كما ذكره النجاشي احمد بن محمد بن ابي نصر فانه يروى عن ابا بن عثمان ويروى كتابه م ح ق قدس سره يروى عنه وكتابه صفوان بن يحيى ورواه ايوب بن نوح عنه قاله النجاشي ومفاد ذلك حسن حاله وكذلك رواية فضالة عنه وبالجملة الطريق صحي من غير ريب م ح ق ماذا أي كثير المذى فهو فعال من ابنية المبالغة والهمزة منقلبة عن الياء ومذى بالتخفيف وامذى بمعنى ومذى بالتشديد للتكثير والمبالغة م ح ق صحيح الطريق واضح المبين م ح ق يشبه ان يستبين ان محمد بن عبد الحميد الطائى الذى روى عنه الصفار هو الذى ذكره الشيخ في باب لم من كتاب الرجال حيث قال محمد بن عبد الحميد روى عنه ابن الوليد فليتعرف م ح ق الحسين بن سعيد ليس هو بمتأخر الطبقة عن حماد بن عثمان فروايتة عنه من غير واسطة ليست مما يستبعد منه بل ربما وردت في اسانيد الاخبار وان كان الاكثرى

[١١]

توسيط واسطة في البين كابن ابي عمير أو فضاله فالقطع بسقوط الواسطة في هذا الاسناد من قلم الشيخ أو فليتعرف م ح ق هو الحسن بن على بن يقطين من اصحاب الرضا عليه سلام م ح ق يفتح الهمزة والجملة مفعول فاعلا يعنى اما انا فكنت هناك فاعلا للوضوء واعادة الصلوة فيكون مفاد قوله عليه سلام الاستحباب والافضلية لان ديدنهم عليه السلام مراعاة الافضل م ح ق هو على بن احمد بن اشيم من اصحاب الرضا عليه السلام م ح ق حماد بن عيسى عطف على النضر وكذلك فضالة وجميعا يعنى بهم سليمان بن خالد و ابا بصير و عبد الله بن سليمان م ح ق الحسين بن عثمان قد بسطنا القول في حسن حاله في معلقاتنا السالفة م ح ق لا يتمتع على صيغة المجهول ونصب صلوة بنزع الخافض أي لا يتمتع بالتيمم الا في صلوة واحدة م ح ق يعنى عن احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد على ما قد فصلناه في الحواشى السلفية م ح ق هو ذا بفتح الهاء واسكان الواو كلمة مفردة للتحقيق أو للتأكيد أو للاستمرار على اختلاف المواقع والمقامات وهنا للمعنى الاول م ح ق ومرادفتها في لغة الفرس همى وهى متكررة في كلام البلغاء جدا م ح ق نحن قد حملنا هذين الخبرين على انهما حكم مبطون تسع فترته مقدار اداء الصلوة ثم إذا هو قد فجأه الحدث في اثناء

[١٢]

الصلوة وقد كان دخلها بتيمم واصاب الماء من بعد الحدث فان السائل ربما كان قد اشكل عليه ان التيمم حيث انه طهارة ضعيفة فكيف يكون حكمه في الصورة المذكورة حكم الوضوء وهو طهارة قوية فلعل

البناء على الركعة أو الركعتين في تلك الصورة يكون مختصا بمن قد دخل في الصلوة بالوضوء دون التيمم فاجابه عليه السلام بان التيمم والوضوء شيان هناك في الحكم لان كلا منهما احد الطهورين وسياق كلام الامام عليه سلام وجلالة السائل في معرفة الاحكام بآيانه الا هذا الحمل فليفقه م ح ق قدس سره قوله واحداث بالواو العطف على مدخول إذا هو صلى والجزاء قوله وجب عليه ان يتوضأ والجملة الشرطية بمجموع شرطها وجزائها في حين صفة من أي تحمله على من شاكلته هذه وشأنه وحكمه هذا م ح ق قدس سره هو الحسين بن محمد بن الصواب الحسين بن الحسن بن ابان كما في التهذيب واللؤلؤي الحسين بن لا بالعكس وهو متأخر على بن محبوب فليدرك م ح ق هو الحسن بن علي بن زياد الوشا ابن بنت الياس الضيافي على ما قد اسلفناه مرارا م ح ق العصه ان للصواب الحسين بن الحسن اللؤلؤي لما تقدم في باب من دخل في الصلوة بتيمم من رواية محمد بن علي بن محبوب عنه عن جعفر بن بشير قلت كلا بل انه إلى الباطل اقرب منه إلى الحق وبالخطأ اشبه منه بالصواب فان اللؤلؤي متأخر

[١٣]

الطبقة عن محمد بن علي بن محبوب والذي يروى عنه محمد بن علي بن محبوب هو الحسين بن الحسن بن ابان كما في هذا السند وكذلك فيما تقدم في ذلك الباب ايضا على ما في التهذيب وما هنالك في الاستبصار من باب السهو ولا يبعد ان يكون من قلم الناسخ ثم ان اللؤلؤي هو الحسن بن الحسين لا بالعكس كما في الكتاب وذلك ايضا من امارات السهو فليستدرك م ح ق فيما وقعت الي من نسخ عتيقة معول على صحتها من كتاب النجاشي الحسين بن علوان الكلبي مولا هم كوفي عامي واخوه الحسن يكنى ابا محمد ثقة روبا عن ابي عبد الله عليه السلام وليس للحسن كتاب والحسين اخص بنا واولى روى الحسين عن الاعمش وهشام بن عروة وللحسين كتاب تختلف رواياته اخبرنا اجازة محمد بن علي الغزويني قدم علينا سنة اربعمائة قال اخبرنا احمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري عن هرون بن مسلم عنه به فالعلامة كانه ارجع التوثيق إلى الحسن ولم يذكره في الخلاصة وذكر الحسين في قسم المجروحين ولم يقونه يذكر التوثيق وقال قال ابن عقدة ان الحسن كان اوثق من اخيه واحمد عند اصحابنا وتبعه على ذلك الحسن بن داود في كتابه فاورد الحسن في قسم الموثقين ووثقه والحسين في قسم المجروحين ولم يذكر توثيقه والذي يظهر من سياق كلام النجاشي على ما قد استمر عليه هجيره ارجاع التوثيق إلى الحسين

[١٤]

الذي هو اخص بنا واولى وعلى هذا يستقيم قول ابن عقدة ان الحسن كان اوثق من اخيه والكشفي في كتابه عد جماعة منهم الحسين بن علوان الكليني ثم قال هؤلاء من رجال العامة الا ان لهم ميلا ومحبة شديدة وقد قيل ان الكليني كان ستورا ولم يكن مخالفا انتهى كلام الكشفي قلت وهذا القيل هو المستبين السبيل عندي من تتبع الآثار على ما قد اسمعناك من قبل فالرجل ثقة ثبت مستتام إليه والله سبحانه ولى العلم والعصمة ثم ليعلم ان الكليني النسابة حينما يذكر في اضعاف الاسانيد ليس هو الحسين بن علوان هذا ولا هو اخوه الحسن ولقد عرفناكه فيما قد سلف فلا تكونن من الغافلين م ح ق كتاب الرجال موسى بن عمر بن بزيع ثقة من اصحاب ابي جعفر الثاني عليه السلام ذكره الشيخ في يحيى

بن عمر ذكره الشيخ في اصحاب ابي الحسن الرضا عليه السلام
وكانه اخو موسى بن عمر م ح ق أبو القاسم الكوفى سعيد بن
محمد يروى كثيرا عن على بن ابي حمزة الثمالى واخيه محمد بن
ابى حمزة ويروى عنه على بن محمد بن ابي القاسم ما جيلويه ولم
نعثر على توثيقه الا ان الاجلاء يكترون من الرواية عنه م ح ق هو أبو
جعفر محمد بن احمد بن على بن ابي قتادة بن حفص وهو شيخ
القميين وعظيمهم يروى عنه الصدوق على بن الحسين بن بابويه
ومحمد بن يحيى العطار م ح ق يجب ان يكون ذلك الايضاء منه (ع)

[١٥]

محمولا على ان تكون هي صابة للماء لا مباشرة للتضليل فان
الصديق لا يغسله الا صديق واماما ما تجشثمه في الحمل فعلى
خلاف مطابقة الواقع كما هو المعلوم من الاخبار والمأثور في الآثار
فليعلم م ح ق يعنى به على بن الحسين بن بابويه وان كان على
بن الحسين السعد ابادى ايضا في تلك الطبقة واكثرى الرواية عن
سعد بن عبد الله م ح ق وهو في التهذيب بهذا الاسناد بعينه وفى
الكافي محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن على بن النعمان
عن داود بن فرقد قال سمعت صاحبنا لنا يسأل ابا عبد الله عليه
السلام الحديث بعينه وفى الفقيه مرسلنا اسئل أبو عبد الله عليه
سلام عن المرأة تموت الحديث بتمامه قلت قوله عليه سلام اذن
يدخل ذلك عليهم يدخل على صيغة المعلوم واسم الاشارة
للتغسيل وضمير الجمع المجرور للرجال وعلى الاستضرار أي اذن
يدخل ذلك التغسيل عليهم في صحيفة عملهم فيستضرون به ويكون
عليهم وبالا ونكالا في النشأة الآخرة ونظير ذلك الرياء يدخل على
المرأتى وربما يتوهم الفعل على البناء للمجهول وضمير الجمع لاقرباء
المرأة المتوفاة والمعنى يعاب ذلك على اقارب المرأة ولا يستقيم
على قانون اللغة ولا يستصحح احد ائمة العربية فقد قال الجوهري
صاحب الصحاح والزمخشري صاحب الاساس والمطرزى صاحب
المعرب والمغرب وابن الاثير صاحب النهاية وابن فارس صاحب معجم
اللغة

[١٦]

والفيروز ابادى صاحب القاموس ان الدخل بالتحريك العيب وكذلك
الدخل بالتسكين يقال في شئ كذا دخل ودخل أي عيب وغش
وفساد ولا بناء منه للمعلوم يقال دخل فلان على البناء للمجهول فهو
مدخول أي صار ذا عيب فهو معيوب ورجل مدخول أي في عقله دخل
ومجنون أي به جنون ومصعوق أي اصابته الصاعقة ومجدور أي اصابه
الجدري ونخلة مدخولة أي عفنة الجوف وارى اسلامه أو ايمانه
مدخولا أي متزلزلا مغشوشا فيه نفاق وزيف واما دخل عليه أو يدخل
عليه فهو مدخول عليه بمعنى عيب عليه أو يعاب عليه فهو معيوب
عليه فليس من كلام العرب ولا جرى ذكره فيما وقع الينا من كتب
العربية وكذا تعريفات العيب من الفعل والاسم لا تستعمل بعلى قال
في الصحاح العيب والعيبة والعباب بمعنى واحد تقول عاب المتاع أي
صار ذا عيب وعببته انا يتعدى ولا يتعدى فهو معيب ومعيوب ايضا
على الاصل ثم ان قولنا مدخول أو معيوب انما يكون وصفا لما فيه
الدخل والعيب لذلك الدخل والعيب فلو كان عليه سلام يروم هذا
السبيل لكان يقول ان يكون ذلك دخلا عليهم أو اذن هم بذلك
يدخلون أي يعابون لذلك يدخل عليهم أي يعاب م ح ق الضمير
للعاسلين وان كانوا نسوة وفى بعض النسخ في غسلين وذلك
اصوب م ح ق

وعلى هذا الحمل يكون قوله عليه السلام ويستحب ان يلف على يديه خرقة لتغسيل كفيها ووجهها فيكتفى عن تغسيل بدنهما بصب الماء عليها ويباشر تغسيل الكفين والوجه بلف خرقة على اليدين كما قد علم في الاحاديث السابقة م ح ق الاظهر من طريق الشيخ ان على بن محمد هذا هو على بن محمد بن الزبير وان في الطريق اسقاطا والاصل على بن محمد عن على بن الحسن بن على بن فضال عن ايوب بن نوح ومن المحتمل ان يكون على بن محمد ههنا هو ابن ماجيلويه فتكون الطبقة متصلة من غير اسقاط كما في السند الاتى م ح ق موسى بن جعفر البغدادي يروي عنه محمد بن احمد بن يحيى كما هو طريق الشيخ إليه في الفهرست وعدم ادخال محمد بن الحسن بن الوليد اياه في المستثنين من رجال نواذر الحكمة يدل على كونه صحيح الحديث م ح ق العائد لابيه في الاسناد السابق ومعناه عن على بن الحسين بن بابويه عن سعد بن عبد الله م ح ق في الكافي على بن مسلم بن معبد مكان على بن سعيد وهو الصحيح لانه الذي يروي عنه موسى بن جعفر البغدادي على ما ذكره النجاشي في كتابه ويروي هو عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان واما على بن سعيد بن رزام فيروي عن احمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن الحسين بن الخطاب م ح ق معنى الحديث ومغراه ان سنة التبريع في حمل الجنابة ان تحمل جوانب السرير الاربعة

وانت حين الحمل بين قائمتي السرير اليمنى واليسرى ودابر عليه دوران فتبتداً من قائمته اليمنى من جهة فيضعها على كتفك الايمن وانت بين القائم لان القدماء طرفها الايسر بكفك الايمن وفي كثير من النسخ بكتفك الايمن ثم تمر على السرير من الخلف فتحمل قائمته اليمنى من جهة الخلف على كتفك الايمن كذا ثم تذهب إلى قائمته اليسرى من جهة الخلف فتضعها على كتفك الايسر ثم تأتي القائمة اليسرى من جهة القدام فتحملها على كتفك الايسر قال العلامة في ؟ الجنابة وهو حملها بالجوانب الاربعة بان يبداء بالجانب الايمن من مقدمه فيضعه على كتفه الايمن ثم يضع القائمة اليمنى من عند رجليه على كتفه الايمن يضع القائمة اليسرى من عند رجليه على كتفه الايسر ثم القائمة اليسرى من رأسه على كتفه الايسر ومثل ذلك في المنتهى ايضا وفي المبسوط ان الحمل على الهيئة فما انعقد عليه اجماع الخاصة وقال شيخنا الشهيد في الدروس التبريع فتحمل اليك اليمنى بالكتف اليمنى ثم الرجل اليمنى كذلك ثم الرجل اليسرى بالكتف اليسرى ثم اليد اليسرى كذلك وقال في الذكرى وافضله ان يكون هذه الهيئة وهى ما رواه على بن سيابة عن الصادق (ع) تبتداً في الحمل من الايمن ثم تمر عليه من خلفه إلى الجانب الاخر حتى ترجع إلى المقدم كذلك

وعن الفضل بن يونس عن الكاظم عليه سلام ان لم تكن تقية فالسنة البداءة باليد اليمنى ثم الرجل اليمنى ثم بالرجل اليسرى ثم باليد اليسرى وفي التقية يبدأ باليد اليمنى ثم الرجل اليمنى ثم يرجع إلى اليد اليسرى من قدام الميت ثم رجله اليسرى ثم قال قلت بعضهم يعنى فقهاء الجمهور لا يرى المثنى خلف الجنابة فلذلك

رجع إلى مقدمها وبعضهم يحمل هو على بن موسى الكمندانى بضم الكاف وفتح الميم اوضمها ايضا ثم النون الساكنة قبل الذال المعجمة والنون بعد الالف احد العدة الذين يروى عنهم محمد بن يعقوب الكليني عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد م ح ق الايسر من مقدمها على عاتقه الايمن ثم يسلمه إلى غيره ثم يأخذ العمود الايسر من مؤخرها فيحمله على العاتق الايمن ايضا ثم يتقدم بين يديها ويأخذ العمود الايمن من مقدمها ويحمله على عاتقه الايسر ثم يأخذ العمود الايمن من مؤخرها وهذا يبطل قولهم بافضلية الحمل بين العمودين لانه انما يتأتى إذا حملت على وجه التربيع ويدل على جواز الحمل كيف كان مكاتبه الحسين بن سعيد إلى الرضا (ع) يسأله عن سرير الميت اله جانب يتبدأ به في الحمل من جوانبه الاربع أو ما شاء الرجل فكتب (ع) من ايها شاء وعلى هذا عمل ابن الجنيد والشيخ في الخلاف عمل على خير على بن يقطين عن ابي الحسن موسى (ع) باستقبال السرير بشقه الايمن فيحمل الايسر بكتفه بكفه الايمن ثم يمر عليه إلى الجانب

[٢٠]

مما يلي يسار الحامل ويمكن حمله على التربيع المشهور لان الشيخ ادعى عليه الاجماع وهو في المبسوط والنهاية وباقي الاصحاب على التفسير الاول فكيف يخالف دعواه ولا انه قال في الحل يدور دور الرحى كما في الرواية وهو لا يتصور الا على البداية بمقدم السرير الايمن والختم بمقدمه الايسر والاضافة هنا قد تتعكس والراوندي حكى كلام النهاية والخلاف وقال معناهما لا يتغير انتهى كلام الذكرى ونحن نقول بالجملة لم يبلغنا ان في الاصحاب مخالفا للقول بافضلية التربيع على الهيئة المشروحة وقد دريت ان رواية على بن يقطين ايضا منطبقة المنطوق على ذلك فلا تكن من الغافلين م ح ق تعذب على صيغة المجهول للخطاب أو يعذب على صيغة المعلوم للغيبة والاول احكم وابلغ والمعنى انه سبحانه لا يعذب على كثيرة الصلوة ولكن تكثير عدد صلوة موقوته واخراجها عن مرتبتها المحدودة ووظيفتها المشروعة ترك لسنة الدين وخروج عن جادة الشريعة فانت إذا اتيت بذلك تكون معذبا على ترك السنة والخروج عن الجادة لا على كثرة الصلوة وهذا القانون مطرد في ضروب العبادات المفروضة والمسنونة جميعا مثلا المسنون في تسبيح الزهراء عليهما السلام اربعة وثلثون تكبيرة فمن اتى فيها بخمسة وثلثين تكبيرة فان كان ايتاها على قصد التوظيف كان مشرعا معذبا على تشريعه والا

[٢١]

كان فاعل المكروه فان التكبيرة الخامسة والثلثين وان كانت في حد نفسها عبادة مستحبة الا ان ضمها إلى الاربعة والثلثين والفصل بها بين وظيفة التكبير ووظيفة التحميد مكروه بالمعنى المصطلح عليه وليس من العبادة في شئ اصلا وبذلك تنحط درجة الوظيفة ايضا في الثواب وتصير مكروها بمعنى الاقل ثوابا لمصافقتها المكروه بالمعنى الاصطلاحي وكذلك الكلام في صوم الدهر ونظيره فهذا محز الفحص البالغ ومنتهى القول التحقيقى في هذا المقام ولقد بسطناه في كتاب السبع الشداد بسطا مغصورا من الغضارة بمعني الخطب وطيب العيش موفورا واوليناه قسطا م ح ق ويقال له أبو يحيى الطحان ايضا ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الكاظم (ع) وقال أبو يحيى الطحان ويقال الحنات وقال في الفهرست أبو يحيى الحنات له كتاب رويناه بالاسناد الاول وهو جماعة عن ابي المفصل

عن ابن بطه عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن الحسن بن محبوب عنه وذكره النجاشي ثم قال اخبرنا الحسين بن عبيد الله عن الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ويحتمل ان يعنى به الحسين على بن سفیان البزوفرى بل ان هذا ارجح واقرب واظهر وانسب وان كان الحسين بن عبيد الله يروى عن كليهما في طريق الشيخ وفي طريق النجاشي ايضا عن حميد ويعنى به ابن زياد قال حدثنا الحسن بن محمد بن سماعة

[٢٢]

بكتاب ابي يحيى الحنط والحسن بن محمد بن سماعة هذا ليس من ولد سماعة بن مهران وليعلم ان رواية الحسن بن محبوب كتاب ابي يحيى الحنط عنه تدل على جلالته وحسن حاله وكذا رواية ابن ابي عمير اياه عن الحسن بن محبوب عنه م ح ق يعنى عليه السلام ليس عليها قضاء وان استبصرت وتعرفت الامر وانت بالحق لانها حين ما قصته كانت على مذهب التسويغ واعتقاد الصحة فهذا الحمل يخرج الخبر عن الشدود وعن مخالفة اجماع الطائفة م ح ق ضيعة وتصوير مغزاه من سبيلين احدهما انه إذا نوى من بلده المسير إلى ما على حد المسافة فما زاد وعلى طريق ليس فيه ملك يوجب الاتمام ثم بعد بلوغ حد الترخص عن له المسير على طريق آخر لا ينقص عن مقدار المسافة وله فيه ضيعة أو قرية أو شئ من الملك ولو كان نخلة واحدة فوصله إلى ملكه لا يصير سببا لانقطاع سفره المنوي وان كان فرضه شرعا فيه الاتمام فيتم ما دام دائر في ضيعته فإذا ما خرج من ملكه سائرا صوب مقصده المنوي قصة من غير اشتراط مسافة مستأنفة وهل ينقطع السفر هناك بمثل ما ينقطع به في الوصول إلى بلده من مشاهدة الجدار وسماع الاذان قال شيخنا الشهيد في الذكرى فيه وجهان من صيرورته كبلده ومن ضعف المانع من القصر

[٢٣]

هنا إذ هو الآن مسافر حقيقة فيستصحب حكمه حتى ينسلخ من اسم السفر وانما ذلك بايقاع نية الاقامة عشرا بالفعل أو بالوصول إلى بلده الذي هو دار اقامته وعندى ان الوجه هو الاخير وقياس ما قصده الغرض وحاجة على موطن قراره ودار اقامته باطل الثاني ان من نوى بسفره المسافة من بلده وله في الطريق ضيعة أو قرية فان فرضه فيه التقصير وان كان يدور في ضيعته أو قريته ما لم ينزل فيها أو ينو اقامة العشرة وهذا على ما ذهب إليه بعض الاصحاب من اعتبار النزول أو نية الاقامة كابى الصلاح وابن الجنيد وغيرهما وقد وردت به رواية اسمعيل بن الفضيل في الصح عن الصادق (ع) وموثقة عمار عنه عليه السلام واللايح من كلام ابن الجنيد اعتبار النزول ونية الاقامة جميعا وقال في المبسوط إذا سافر فمر في طريقه بضیعة له أو على حال له أو كانت له اصهار أو على أو زوجة فينزل عليهم ولم ينو المقام عشرة ايام قصة وقد روى ان عليه التمام وفي المسألة بسيط وتفصيل يطلب من تعليقاتنا ومعلقاتنا م ح ق الصحيح عن ابي هارون العبدى واسمه عمارة بن جوين بضم الجيم على التصغير ذكره علماء الجمهور وقالوا انه مشهور بكنيته وانه متروك الرواية لكونه شيعيا قال الذهبي روى عن ابي سعيد وابن عمر وعنه الحمادان و عبد الوارث ومات سنة ١٣٤ وقال ابن الاثير في جامع

[٢٤]

الاصول هو أبو هارون عمارة بن جوين العبدى البصري روى عن ابي سعيد الخدرى ولم يذكر انه متروك الرواية لتشيعه م ح ق وروى عنه معمر والثوري وقال عمارة بضم العين وجوين بضم الجيم وفتح الواو وسكون الباء تحتها نقطتان وبالنون واقتصر على ذلك برد بضمين جمع بريد كما جدد جمع جديد واما برد بضم الموحدة وفتح الراء فجمع بردة كما جدد جمع جدة قال المطرزي في المغرب البريد البغلة المرتبة في الرباط تغريب بريدة دم ثم سمي به الرسول المحمول عليها ثم سميت المسافة به والجمع برد بضمين ومنه كان ابن عباس وابن عمر يقصه ان ويغطران في اربعة برد وهى ستة عشرة فرسخا م ح ق سليمان بن حفص المرورى ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسن الثالث عليه سلام ولكنه كثيرا ما يروى عن ابي الحسن الثاني على الرضا صلوات الله عليه وآله وفى عيون اخبار الرضا انه يروى عن ابي الحسن الاول موسى بن جعفر الكاظم عليه سلام ايضا وقد اسلفنا حاله في باب مقدار الماء الذى يجزئ في غسل الجنابة والوضوء في حديث قدر الصاع واوضحنا ان المراد بابى الحسن فيه هو أبو الحسن الرضا (ع) وقيل هو أبو الحسن الهادى (ع) وان رواية الصدوق اياه في الفقيه مرسلان عن ابي الحسن موسى عليه سلام وقد يروى سليمان هذا عن العسكري

[٢٥]

ابى محمد الحسن عليه سلام كما في حديث ذكر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله الكبر للمسافر بعد ما يفصره من الصلوة ثلثين مرة على ما ذكره شيخنا الشهيد في الذكرى فاذن الفقيه في هذا الحديث يمكن ان يكون هو العسكري (ع) كما هو الشايخ في الاطلاق وليس بالبعيد ان يراد به أبو الحسن الثالث عليه السلام على ما هو الاظهر لكون سليمان خصيما به ولكثرى الرواية عنه عليه سلام واما احتمال ان يكون هو ابا الحسن الاول مولانا الكاظم عليه سلام لان الفقيه قد يطلق عليه فسقوطه ههنا غير خفى كما هو المستبين فليعرف م ح ق الحسن بن موسى هذا هو الحسن بن موسى بن سالم الحنط الكوفى من اصحاب ابي عبد الله الصادق (ع) يروى عنه ابن ابي عمير وابن ابي نصر ومن في طبقتها واما احتمال الحسن بن موسى الخشاب كما توهمه بعض الفاصرين فمن عجائب الاوهام م ح ق محبوب عن على بن اسحق بن عبد الله بن سعد الاشعري واسناد الحديث في نسخ الاستبصار على هذه الصورة عن على بن اسحق بن سعد عن موسى بن الخرج قال قلت لابي الحسن عليه السلام وذلك تخطيط من تحريفات الناسخين والصواب فيه ما في التهذيب في ابواب الزيادات عنه عن على بن اسحق عن سعد بن موسى الخزرج قال قلت لابي الحسن عليه سلام اخرج إلي ضيعتي الحديث فسعد هذا من اصحاب الكاظم (ع) وموسى كنيته أبو عمران

[٢٦]

الخرزرج أي من الانصار ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسن الاول (ع) وحكم عليه بالوقف فقال سعد بن ابي عمران واقفى انصاري فثبت في امثال هذه المداحض فانها مما لا يعرفه الا المنهرون وقليل ما هم فليتبصر م ح ق هو الحسن بن خالد لا محمد ولا احمد بن ابي عبد الله وكذلك كلما يعلق البرقى ينصر في إلى الحسن واما صاحب كتاب الرجال فهو احمد على ما ذكره الشيخ في الفهرست والنجاشى في كتابه لا ابوه محمد كما هو المستبين ولا عمه الحسن وان سبق إليه وهم الحسن بن داود فليعلم م ح ق

يعنى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ايوب والطريق أي عن احمد بن محمد بن عيسى عن ايوب بن نوح عن صفوان بن يحيى وجلالتهم مستبينة وكذلك سعد بن ابى خلف ثقة جليل ولكن اسناد الشيخ عنه من طريق احمد بن محمد بن عيسى فيه أبو الفضل الشيباني وابن بطه المؤدب على ما اورده في الفهرست والاول المشهور الضعف والاخير ضعيف مختلط صحيح اتفاقا فليدرك م ح ق داود بن الحصين بضم اولى المهملتين وفتح الاخرى على صيغة التصغير منصوص عليه بالتوثيق اتفاقا وقيل انه واقفى ولم يثبت وهو زوج خالة على بن الحسن بن فضال وقد اوضحت حاله في كتاب شرعة التسمية وفي سائر التعليقات والمعلقات وبينت انه صحيح الحديث وعلى ذلك جرى ديدن

[٢٧]

العلامة رحمه الله تعالى حيث استصح في غير موضع واحد من كتبه طريقا فيه داود بن الحصين ومن ذلك في منتهى المطلب في باب فنوت صلوة الجمعة ما رواه الشيخ في الصحيح عن داود بن الحصين قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام الحديث م ح ق في الصواب في هذا الاسناد ما في طريق الكافي وهو اسقاط عبد الله بن بكير من البين فتوسيطه بين ابن ابى عمير و عبد الرحمن بن الحجاج غير معهود في الاسانيد وهو يروى عنه من غير واسطة كما صفوان وغيره ممن في طبقاته وايضا رواية ابن ابى عمير عن عبد الله بن بكير منظور فيها م ح ق هو احمد بن الحسن بن على بن فضال واما احمد بن الحسن بن زياد الميثمي فطبقاته متقدمة وان كانت غير بعيدة م ح ق غير مستقيم بحسب الطبقة والصواب ما في التهذيب وهو احمد بن محمد بن عن محمد بن عيسى عن ابى المعز وهو حميد بن المثنى عن محمد بن مسلم وطريق الكافي محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام فالسند من الطريق مستبين الصحة م ح ق قوله عن ابى طالب هو عبد الله بن الصلت أبو طالب القمي الثقة المسكون إلى روايته من اصحاب ابى الحسن الرضا عليه سلام م ح ق لست اعلم ذاهبا ذهب قبل الشيخ إلى تخصيص مكة والمدينة بوجوب الاتمام فيهما على المسافر والروايات الصحيحة ترفعه فالصواب الحمل على تخصيصهما (تأكيد الاستحباب م ح ق)

[٢٨]

أبو طالب الانباري استضعفه العلامة في الخلاصه والحسن بن اود في كتابه والارجح عندي توثيقه واسمه في الفهرست عبد الله بن احمد بن وابى زيد وفى باب لم من كتاب الرجال عبيد الله بن احمد بن عبيد الله بن محمد بن يعقوب بن نصر الانباري يكنى ابا طالب خاصى روى عنه التلعكبرى وقال النجاشي في ترجمة عبيد الله بن ابى زيد احمد بن يعقوب بن نصر الانباري شيخ من اصحابنا أبو طالب ثقة فامة ونصف في الحديث عالم به كان قديمة من الواقعة قال أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله قال أبو غالب الرزاري كنت اعرف ابا طالب اكثر عمره واقفا مختلطا بالواقفة ثم عاد إلى الامتحفاه اصحابنا وكان حسن العبادة والخشوع وكان أبو القاسم بن سهل الواسطي العدل يقول ما رأيت رجلا كان احسن عبادة ولا ابين زهادة ولا انظف ثوبا ولا اكثر تحليا من ابى طالب إلى آخر ما في كتاب النجاشي م ح ق قال الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى عبد الله الصادق عليه سلام سفيان بن السمط البجلي الكوفى في اسند عنه ويظهر من ذلك جلالتة كما لا يخفى على المتمهر م ح ق يعني كمال

الفضل إلى قامة ونصف ثم دونه في الفضل إلى قامتين م ح ق
الصباح بن سيابة الكوفى ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب
الصادق عليه سلام م ح ق جعفر العطار ابن المثنى بن عبد السلام
بن عبد الرحمن بن نعيم الازدي وجه ثقة من وجه اصحابنا

[٢٩]

الكوفيين م ح ق النصرى بالنون والصاد المهملة على ما هو المشهور
وكذلك ضبطه العلامة والحسن بن داود من بنى نصر بن معوية وربما
يروى بالصاد المعجمة ويسند إلى السيد ابن طاوس م ح ق الظاهر
بحسب اقتضاء المقام لا انها بكلمة النفى لكن النسخ متطابقة على
لانها والمعنى لانها ليست بحسب الفضل في حكم الشرع وقتنا
للفريضة بل الافضل على ما قدره الشارع ان يجعل ذلك وقتا للسبحة
ثم يؤتى بالفريضة م ح ق الحسين بن عثمان بن زياد الرؤاسى اخو
جعفر بن عثمان وهما اخوا حماد بن عثمان الناب ذكر الكشى انهم
ثقات خيار فاضلون ونقل اجماع الطائفة على تصحيح ما يصح عن
حماد م ح ق لعل المراد تحديد غاية التأخير للايراد واما احتمال كون
المثل والمثلين بمعنى الذراع والذراعين كما في القامة و القامتين
في صحيحة احمد بن عمر بن ابي شعبة الحلبي فبعيد جدا م ح ق
يعنى وعن الحسن بن محمد بن سماعة عن محمد بن الحسن بن
زياد الميثمي على ما هو المعروف من اطلاق الشيخ في التهذيب
والاستبصار أو احمد بن الحسن بن اسمعيل بن شعيب بن ميثم بن
عبد الله التمار على ما هو الشايح ان الحسن بن محمد بن سماعة
اكثرى الرواية عنه ويوهنه ان طريق الشيخ إليه ليس من الحسن بن
محمد بن الحسن بن سماعة عنه ما ذكره في الفهرست بل من
محمد بن الحسن بن زياد عنه ثم الظاهر ان ابان في هذا الطريق

[٣٠]

هو ابن اخت صفوان بن يحيى وهو ابان بن محمد البجلي المعروف
بسندي البزاز فانه وخاله صفوان يرويان عن اسمعيل بن جابر
الجعفي وان كان ابان بن عثمان الاحمر البجلي ايضا في تلك الطبقة
م ح ق الضميرى لعلى بن الحسن الطاطرى وعلى بن رباط ذكره
الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) وهو
على بن الحسن بن رباط البجلي قال النجاشي كوفى ثقة معول
عليه قال الكشى انه من اصحاب الرضا (ع) وليست احد في كلامهم
رواية الطاطرى عنه ولا استقامتها بحسب الطبقة وفى التهذيب في
هذا الاسناد عنه عن على بن اسباط مكان على بن رباط وذلك هو
الصواب وقد شاع في تضاعيف الاسانيد الطاطرى عنهما ويظن في
المشهور عن محمد بن زياد وعلى بن رباط ولا يستقيم على ما
ادريناك فلا تكن من الغافلين م ح ق نسخ الاستبصار والتهذيب
مختانية بابى بشير وابى بشر وكتب الرجال متطابقة على احمد بن
ابي بشر من دون الياء السراج ويكنى ابا جعفر ثقة واقفى يروى عن
ابى الحسن الكاظم عليه السلام م ح ق الصواب البداءة الهمز والمد
على ما اسلفناه في صدر الكتاب م ح ق فكان يعتبر في جدار
مسجده صلى الله عليه وآله بقامة رجل ناقته أي بذراع م ح ق أي
رجل ناقته صلى الله عليه وآله قال ابن الاثير في النهاية قد تكرر حل
البعير مفردا ومجموعا في الحديث وهو له كالسرج للفارس م ح ق

[٣١]

صاحب القلانس هو الحسين بن المختار وقد اسلفنا في غير موضع واحد ثقته وجلالته وان رمية بالوقف خطاء م ح ق في بعض نسخ التهذيب القامة و الذراعا من وذلك اظهر وكتب بعض شهدا والمتاخرين على الهامش ان في النسخة التي بخط الشيخ القاستين والذراع والذراعين م ح ق هو عبد الله بن محمد الحسيني والمهملة المضمومة قبل المهملة المفتوحة ثم المثناة من تحت قبل النون وقبل الياء الموحدة بين المثنتين من تحت الاهواري وذكر الحسن بن داود انه راي بخط الشيخ في الفهرست الحسيني بفتح المعجمة وكسر المهملة والياء الموحدة بين اليائين وهو ثقة ثقة من اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) وروي ايضا مسائل عن ابي الحسن الكاظم عليه السلام م ح ق هو ثابت بن شريح يروي عنه في طريق الشيخ عبيس بن هشام وهو يروي عن زياد بن ابي غياث واسم ابي غياث مسلم وثابت وزياد كلاهما ثقتان م ح ق صالح بن خالد هو ابو شعيب المحاملي الكناسي وثقة النجاشي في باب الكنى وقال في ترجمته في الاسماء وفي طريق النجاشي جميعا مولى على بن الحكم بن الزبير مولى بنى اسد روى عن ابي الحسن موسى عليه سلام م ح ق معوية بن وهب الجلي عري صميم ثقة روى عن ابي عبد الله وعن ابي الحسن عليهما سلام ويروي عنه الشيخ القامتين والذراعين فيكون على سبيل الحكاية عما في كتاب على (ع) إذا صار الظل

[٣٢]

ابن ابي عمير وجماعة ممن في طبقتهم كعلي بن الحكم ومحمد بن الحسن بن زياد الميثمي وغيره م ح ق ميمون بن يوسف من اصحاب ابي الحسن الرضا وابي جعفر الجواد عليهما السلام ذكره الكشي في ترجمة زكريا بن آدم م ح ق وفي طائفة من النسخ الحسن بن محمد وهو الصواب كما في التهذيب أي ابن سماعة عن ابن رباط أي على بن الحسن بن رباط لا عمه على بن رباط وربما يتوهم اتحادهما وذلك وهم فاسد قد اوضحنا فسادها فيما علقناه على الفهرست وكتاب الرجال وغيرهما م ح ق اسفر الصبح وسفر كلاهما بمعنى واحد أي اضاء واشرق وانتشر سطيعه قال في المغرب ومنه اسفر بالصلوة إذا صلاها في الاسفار والباء للتعديفة قلت وهذا فالمعنى فقال اسفر بالصلوة الفجر فاسفر صلى الله عليه وآله بها ويحتمل ان تعتبر الهمزة للدخول في انتشار الضياء كما في الاسواق أي الدخول ليس من المستبعد ان يراد انه امره ان يصلو فيه العشاء من دون الغرب فيكون ثلث الليل حد الاخر وقت المغرب واول ما يختص به العشاء من الوقت إلى منتصف الليل على ما هو مدلول روايات عديدة فليتعرف م ح ق في السوق وقال ابن الاثير في النهاية وفي الحديث اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر اسفر الصبح إذا انكشف واضاء قالوا يحتمل انهم حين امرهم بتغليب صلوة الفجر في اول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال اسفروا بها أي اخروها إلى ان يطلع الفجر الثاني

[٣٣]

وتتحققوه ويقوى ذلك انه قال لبلال نود بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل ان المراد بالاسفار خاص في الليالي المقمرة لان الاول الصبح لا يتبين فيها فامروا بالاسناد احتياطاً ومنه صلوا المغرب والفجاج مسفرة أي بينة مضيئة لا تخفى م ح ق هو سالم بن مكرم بن عبد الله أبو خديجة مولى بنى اسد وروي الكشي انه كان جمالا وانه حمل ابا عبد الله (ع) من مكة إلى المدينة وكانت كنيته ابا خديجه فغيرها أبو عبيد الله (ع) وكناه ابا سلمة وثقه النجاشي على

التكرير وروى الكشى ثقته وصلاحه م ح ق من المشقه وهى الشدة ومن ذلك حديثه صلى الله عليه وآله لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل صلوة أي لولا ان اثقل عليهم ومعنى لاخرتها إلى نصف الليل لجعلت فضلها في قرب نصف الليل م ح ق فما بين سقوط القرص وثلاث وقت للصلوتين وابتداء وقت العشاء من حين غيبوبة الشفق أي ذهاب الحمرة المغربية من جانب المغرب ثم إذا ذهب ثلث الليل اختص الوقت بالعشاء إلى حين الانتصاف واول الوقت افضل م ح ق عبد الله بن الصلت أبو طالب القمى من ثقات اصحاب ابى الحسن الرضا عليه سلام واجلائهم يروى عنه أبو جعفر احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن على بن فضال وان كان هو يروى عن الحسن ايضا كثيرا من غير واسطة م ح ق لا يخفى ان ابا جعفر الذى في طريق هذا السند هو احمد بن

[٣٤]

محمد بن عيسى وموسى بن جعفر عطف على احمد بن محمد فمراد شيخنا ره سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابى طالب بلا واسطة موسى بن جعفر وسعد بن عبد الله عن موسى بن جعفر عن ابى جعفر الذى هو احمد بن محمد بن عيسى بواسطة موسى بن جعفر كما صرح به جدى القهام قدس سره في الحاشية بخطه الشريف م ح ق قوله عن ابى جعفر وهو احمد بن محمد بن عيسى يعنى روى سعد بن عبد الله عن ابى جعفر احمد بن محمد بلا واسطة وعنه بواسطة موسى بن جعفر أي البغدادي الذى يروى عنه محمد بن على بن محبوب من طريق الصدوق في الفقيه وهو موسى بن جعفر بن وهب البغدادي يروى عنه محمد بن احمد بن يحيى من طريق الفهرست وعمران بن موسى من النجاشي وعدم ادخاله في المستثنى من رجال نوادر الحكمة يشههه بجلالته ثم ليعلم انه إذا قيل سعد بن عبد الله عن ابى جعفر فالاكثري ان يكون هو احمد بن محمد بن عيسى وقد يعنى به أبو جعفر محمد بن عمر بن سعيد على ما في الكافي في تاريخ ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) سعد بن عبد الله عن ابى جعفر محمد بن عمر بن سعيد عن يونس بن يعقوب وقد كنا اسلفنا ذلك في ابواب المباه وعلى هذا فيصح ان يكون وهو المراد بابى جعفر ههنا فانه ايضا في تلك الطبقة فلا تكن من الغافلين م ح ق أو حتى يتأدى إلى مخالفة السنة فمنزلة هذه اللام في مثل هذا المقام منزلتها

[٣٥]

في قوله عز من قائل لتزول منها الجبال ومفادها ترتب الغاية م ح ق وذلك على ما هو المشهور في العلوم التعليمية (التعليقة) من اعتبار ظل الاقدام في الظل المستوي بحسب قسمة القياس ستة اجزاء ونصف أو سبعة اجزاء وتسميتها اقداما لما هو المستبين ان طول قامة الانسان المعتدل في استواء الخلقة انما مساحته باقدامه ستة اقدام ونصف قدم أو سبعة اقدام ولا يتعدى ذلك في الاغلبى والاكثري فاما اعتبار ظل الاصابع فيحسب تجزية القياس اثنى عشر جزء وتسمية كل جزء اصبعاً لما قد استمرت العادة في المساحات من التقدير بالاشبار وشبر كل انسان مستوي الخلقة اثنتا عشر اصبعاً من اصابعه واما قوله (ع) في خبر المثنى عن منصور بن حازم عنه عليه السلام على ستة اقدام فعلى سبيل التقريب باسقاط النصف على اعتبار القامة ستة اقسام متساوية وتسميتها اقداما لاتفاق ذلك في بعض الاشخاص وان لم يكن اكثرها م ح ق أي ستة التى هي موجبات الجنة لمن اقامها وواطب عليها م ح ق ادنف

المريض ودفن كفرح ثقل من المرض ودنا من الموت كالعرض نحو سكت واسكت وادنفه المرض وايضا اثقله ومن هناك مريض مدنف ومدنف ايضا بكسر النون وفتحها على صيغتي الفاعل والمفعول قاله المطرزي في المغرب مخشري في الاساس م ح ق حاجب الشمس طرفها واول ما بيدو منها مستبعاد

[٣٦]

من حاجب الوجه قاله في المغرب وقال في اساس البلاغة من المجاز بدا حاجب الشمس وهو عرفها شبه محاجب الانسان وحواجب الصبح أو ابله م ح ق يعنى الوقت الذى يختص للمغرب ولا يصلح للعشاء ما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق أي ذهاب الحمرة من المغرب م ح ق الباء للتعدية أي ادخلوا المغرب في المساء قليلا وحد ذلك ذهاب الحمرة من جانب المشرق فان ذلك علامة غروب الشمس في الافق كما في الحديث الاتى م ح ق قال في المغرب اشتباك النجوم كثرتها ودخول بعضها في بعض مأخوذ من شبكة الصايد وقال في الاساس اشتبكت الرماح واشتبكت النجوم وشبك اصابعه تشبكا وشبك الاشياء فتشبيك وشابك بينها فتشابكت وفى التهذيب الاثيرته إذا اشتبك النجوم أي ظهرت جميعها واختلط بعضها ببعض لكثرة ما ظهر منها م ح ق الذى يستبين بحسب الطبقة انه سليمان بن داود الخفاف من اصحاب ابي الحسن الرضا عليه سلام واما عبد الله بن صباح فهو ابن وضاح صاحب ابي بصير المكتوف والمعروف به ذكره الشيخ في اصحاب الكاظم عليه سلام ووثقة النجاشي ففى التهذيب في جميع النسخ عن سليمان بن داود عن عبد الله بن وضاح وصباح في نسخ الاستبصار تحريف من الناسخين م ح ق يعنى احمد بن محمد بن عيسى وموسى بن جعفر جميعا عن ابي جعفر محمد بن عمر بن سعيد الزيات الثقة العين من اصحاب

[٣٧]

ابى الحسن الرضا (ع) م ح ق أي منسوبة إلى ابي الخطاب محمد بن ابي زينب مقلاص الملعون الكذاب كذا اذكر اصحابنا في كتب الرجال وقال المطرزي في المغرب نسبوا إلى ابي الخطاب محمد بن ابي وهب الاجدع م ح ق موسى بن الحسن بن عامر الاشعري ثقة جليل وجعفر بن عثمان بن زياد الرؤاسى اخو حماد الناب وقد روى الكنى عن حمدويه عن اشياخه انه واخوته كلهم خيار ثقات فاضلون واحمد بن هلال العبرتائى وان كان ضعيفا الا ان روايته معدودة من الصحاح فاذن الطريق موثق لسماعة بن مهران م ح ق داود مافنة بالميم قبل الف والنون المشددة بعد الفاء على ما قاله العلامة في الايضاح الصرمى بكسر المهملة واسكان الراء بنى قره ثم بنى حرمة منهم كوفى يكنى ابا سليمان كان من اصحاب مولانا ابي الحسن الرضا (ع) وبقي إلى ايام ابي محمد العسكري عليه السلام قال النجاشي له إليه (ع) مسائل يروى عنه احمد بن محمد بن عيسى في طريق النجاشي واحمد بن ابي عبد الله البرقى في طريق الفهرست وهو ممدوح على ما يعلم من كتاب الكنى فالطريق هنا حسن به ولنا ايضا داود الصرمى من اصحاب سيد الساجدين عليه سلام ذكره الشيخ في كتاب الرجال وهو غير ابن ما فيه هذا فليعلم م ح ق بالطاء المعجمة من اطل الشئى إذا دنا واطله الشئى إذا استوى فوق رأسه بحيث يقع عليه ظله أو بالطاء المهملة من اطل عليه الشئى أي اشرف

وربما يظن ترجيح الإهمال لان ما بالمعجزة يعدى بنفسه ولا يعدى
 يعلى يقال اظله أو اظلك الشئ والا يقال اظل عليه واطل عليك
 وليس بذلك لان على الدعامة المعنى و تأكيد الاستعلاء لا للتعدية
 ومفاد الحديث ان المشرق والمغرب متقاطران على طرفي قطر العام
 بناء على الاستدارة والكروية م ح ق في الكافي الثلث مكان الربع
 وهو المعول عليه وعليه الفتوى عندي م ح ق وفي التهذيب باسناده
 عن احمد بن محمد عن الحسين سعيد عن فضالة عن ابان بن
 عثمان عن عمر بن يزيد قال قال أبو عبد الله (ع) وقت المغرب في
 السفر إلى ثلث الليل فهذان حديثان مختلفان سنداً ومتناً كل صحي
 الطريق بابان بن عثمان وتوهم الاضطراب هناك فاسد والتقدير ان
 الاتساع بحسب الفضيلة والاجزاء فليفقه م ح ق أي فامام ذلك شيئاً
 قليلاً فقد صرح اهل اللغة بورودة بذلك المعنى م ح ق فصر النجوم
 بكسر القاف وفتح المهملة بمعنى ضد الطول أو بالفتح والاسكان
 بمعنى الحيس وهو خلاف المد واختلاط الظلام ايضاً قاله في
 القاموس وفي التهذيب في هذا الحديث بعينه معنى قصر النجوم
 بيانها وفي الكافي قصرة النجوم بيانها م ح ق وكيف اصنع مع الغيم
 وما حد ذلك في السفر والحضر فعلت ان شاء الله فكتب عليه سلام
 بخطه وقرائة الفجر يرحمك الله هو الخيط الابيض المعترض ليس هو
 الابيض صعدا

فلا تصل في سفر ولا حضر حتى تتبينه فان الله تبارك وتعالى يجعل
 الخلق في شبهة من هذا فقال وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
 الابيض من الخيط الاسود من الفجر والخيط الابيض هو الذي يحرم به
 الاكل والشرب في الصوم وكذلك هو الذي توجب به الصلوة واذن
 فيستبين ان الرجل واحد وبالجملة السند من طريق الاستبصار
 والتهذيب صحيح اتفاقاً ومن طريق الكافي ضعيف بسهل بن زياد
 على الاصح فاما على بن محمد فلا جهالة فيه كما ربما توهمه بعض
 اهل العصر بل انه على بن محمد بن علان الكليني على ما هو
 المستبين من غير امتراء فليعرف م ح ق بل الوجه فيها حمل الشفق
 في اخبار جواز الجمع بينهما على بياض الشفق وفي احاديث النهى
 عن العشاء الاخرة قبل ذهابه على الحمرة المغربية كما قد مضى
 ذكره فيما قد سبق م ح ق قوله عليه سلام غير ان وقت المغرب
 ضيق وآخر وقتها ذهاب الحمرة ومصيرها إلى البياض في افق المغرب
 انما يعنى بذلك التقدير بحسب كمال الفضيلة واما مطلق الفضيلة
 فتقدير قسطها من الوقت ربع الليل فذلك آخر وقتها الفضل واخر وقت
 الاجزاء ثلث الليل على ما قد اسلفنا ذكره في الحواشي م ح ق في
 التهذيب عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان وذلك هو
 الصواب م ح ق على بن يعقوب بن الحسين الهاشمي

ذكره النجاشي في ترجمة مروان بن مسلم وفي ترجمة مروان
 القرشي وفي الكافي يروي هو عن مروان بن مسلم وغيره وعنه
 احمد بن الحسن بن علي بن فضال و احمد بن هلال وغيرهما م ح
 ق في التهذيب ايضاً هذا الاسناد بعينه عن الحسين بن ابي
 الحسين بالصاد المهملة في كتاب الرجال في اصحاب ابي جعفر
 الجواد (ع) أبو الحسين بن الحسين الحسيني ثقة وفي اصحاب ابي
 الحسن الهادي عليه سلام أبو الحسين بالنسب ابن الحسين بالصاد
 نزل الاهواز ثقة وكذلك في كتاب السيد جمال الدين احمد بن طاوس

قدس الله نفسه الزكية فالظاهر من ذلك التعدد لا تصحيف الصاد
بالسين اخيرا لكن العلامة في الخلاصة قال أبو الحسين بن الحسين
الحسيني من اصحاب ابي جعفر الجواد عليه سلام ثقة نزول الا هواز
وهو من اصحاب ابي الحسن الثالث عليه سلام ايضا والحسن بن
داود ايضا طابقة على ذلك في كتابه وفي الكافي في اسناد هذا
الحديث علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن محمد مهريار
قال كتب أبو الحسن بن الحسين إلى ابي جعفر الثاني (ع) معي
جعلت فداك قد اختلف موالوك في صلوة الفجر ومنهم من يصلى إذا
طلع الفجر الاول المستطيل في السماء ومنهم من يصلى إذا اعترض
في اسفل الافق واستبان ولست اعرف افضل الوقتين فاصلي فيه
فان رايت ان تعلمني افضل الوقتين وتحده وكيف

[٤١]

اصنع مع القمر والفجر لا يتبين معه حتى يحمر ويصبح هشام بن
الهديل لا يحضرني الان من حاله سوى انه لم ينقل عد احد من
الاصحاب فيه جرح وغمز اصلا والكشى نقل اجماع العصابة على
تصحیح ما يصح عن فضالة فالطريق صحيح م ح ق مواليك بفتح الميم
جمع المولى على صيغة منتهى الجموع ومن طريق الكافي موالوك
مضمومة الميم على جمع السلامة والواو الرفع بالفاعلية واسقاط
النون بالاضافة والمفرد المذكر الموالى على اسم الفاعل من باب
المفاعلة م ح ق ربما يقال المعروف المتكرر رواية حماد بن عثمان
عن عبيد الله الحلبي بغير واسطة فتوسط محمد الحلبي بينهما في
اسناد هذا الخبر موضع نظر ونحن نقول روايته عنه من غير واسطة
بحسب الطبقة لا تدافع الرواية عنه بالواسطة في بعض الاخبار كما
هو متكرر الورد في تضاعيف ابواب الروايات في كثير من الطبقات
فالنظر ساقط فليتعرف م ح ق أي قويت من بمعنى الاهتزاز القوة
يقال نشط الرجل الامر كذا بنشط النشاط بالفتح وتنشط الناقة
في سيرها إذا شدت واشتدت م ح ق في التهذيب في ابواب
الزيارات في كم هي كما ههنا أي من في كم ساعة من ساعات
النهار وفي اول باب من كتاب الصلوة كم هي باسقاط في أي عددها
م ح ق

[٤٢]

القميطة بضم القاف واحد القباطى وهى ثياب بيض دقيقة رقيقة
تعمل وتتخذ بمصر نسبت إلى القبط بالكسر والتغيير للاختصاص كما
دهري بالضم بالنسبة إلى الدهر بالفتح ورجل قبطى وجماعة قبطية
بالكسر على الاصل قاله في المغرب وقال في الصحاح القبط اهل
مصر ورجل قبطى والقبطية ثياب بيض رقاق من كتان تتخذ بمصر وقد
تضم لانهم يغيرون في النسبة كما قالوا سهلى ودهرى م ح ق وفى
التهذيب ايضا بهذا الاسناد بعينه عن ابي بصير المكفوف وفى الفقيه
في كتاب الصوم روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادى
قال سألت ابا عبد الله (ع) فقلت متى يحرم الطعام على الصائم
وتحل له الصلوة صلوة الفجر فقال لي إذا اعترض الفجر فكان
كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام على الصائم ؟ الصائم وتحل
الصلوة وصلوة الفجر قلت افلسنا في وقت إلى ان يطلع شعاع
الشمس قال هيهات اين يذهب بك تلك صلوة الصبيان واسناده عن
عاصم بن حميد ابوه ومحمد بن الحسن بن سعد بن عبد الله عن
ابراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن ابي بخران عنه فالطريق
صحيح وهو غير ما في التهذيب والاستبصار المكفوف سندا ومتنا
وفى الكافي عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن
الحكم عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله عليه السلام وساق

المتين على سياقه ما في الفقيه الا انه قال متى يحرم الطعام
والشراب

[٤٣]

فقال إذا اعترض الفجر وكان كالبقطة البيضاء واخر قوله (ع) اين
تذهب تلك صلوة الصبيان فهذا ايضا حديث اخر متنا وسندا والظاهر
ان ابا بصير فيه هو المرادى لا المكفوف بالطريق صحيح ايضا ولا علة
هناك كما يتوهم لاختلاف الحديث بالتعدد والتغاير من حيث المتن
والسند فليعلم م ح ق عبد الله بن محمد بن عيسى هو الذى يقال
بنان بن محمد وكذلك يجرى ذكره في الاسانيد فلا تكونن من
العاقلين م ح ق صرايح مناطق الاخبار انها متى ما اتى بها من بعد
الزوال فهى اداء وان كانت هي في اول موافقتها افضل وانما تقديمها
على الزوال فمن باب الرخصة للضرورة ولكن إذا ما بلغ الارتفاع
الشرقي ثمن الدور كما يكون الارتفاع القربى في وقت العصر
والفتوى عندي على ذلك وفاقا لثلة من محققى الاصحاب رضوان الله
تعالى عنهم عليهم م ح ق اتى بها على البناء المجهول والضمير
للفاولة أي النافلة تقبل متى ما اتى بها كما التهديد وفى عضة من
النسخ اوتى بها بالواو فالضمير للهدية أي متى ما اوتى المهدي إليه
بالهدية قبلت م ح ق طريق الشيخ إلى عبد الله بن مسكان غير
مذكور في مسندة الكتاب لكنه احال ما لم يذكره هنالك على كتابه
الفهرست وطريق إليه في الفهرست صحيح م ح ق الطريق صحيح
في الكتابين م ح ق الطريق صحيح جليل السند جدا م ح ق

[٤٤]

الطريق حسن بمرزبان بن عمران بن عبد الله بن سعد الاشعري
القمى من خواص اصحاب ابى الحسن الرضا (ع) ومحقوق ان يعد
صحيحا إذ كفى لمرزبان فخر أو جلالة قول الرضا عليه سلام له
اسمك مكتوب عندنا م ح ق ثم ان النجاشي قال في ترجمة مرزبان
بن عمران بن عبد الله بن سعد الاشعري القمى وروى عن الرضا
عليه سلام له كتاب قال محمد بن جعفر بن بطة حدثنا الصفار عن
احمد بن محمد بن عيسى عن صفوان عن المرزبان بكتابه ورواية
صفوان كتابه اية جلالة امره جدا والعلامة من ديدنه عد الطريق به
حسنا م ح ق يعنى عن عمه عبد الله بن عامر وهو أبو محمد شيخ
من وجوه اصحابنا واعيانهم ثقة جليل جدا م ح ق يعنى اتريد ان
تقاليس نافلة الفجر بفريضة فتقول كما فريضة الفجر بعد الفجر
فكذلك نافلتها اما تلاحظ لو كان عليك الحديث م ح ق اورده في
التهذيب معلقا عن محمد بن احمد بن يحيى واسناده إليه على ما
في مسندة الكتاب الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد بن
يحيى عن ابيه محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى وعلى
هذه الصورة قد تكرر في ابواب كتاب الطهارة فما في النسخ ههنا
فيه زيادة سهوا من طعنات قلم الناسخين من غير امتراء م ح ق
الطريق حسن بابى الفضل وابو الفضل النحوي هو أبو الفضل
الخراساني من اصحاب مولانا الرضا (ع) كان قاريا نحويا

[٤٥]

وفى الخلاصة في باب الكنى من قسم الممدوحين أبو الفضل
الخراساني روى الكشى عن محمد بن مسعود عن حمدان بن احمد
القلانسي عن معوية بن حكيم بضم الحاء عن ابى الفضل

الخراساني قال كان له انقطاع إلى ابى الحسن عليه سلام وكان يخالط القراء ثم انقطع إلى ابى جعفر (ع) وحمدان ضعيف فهذه الرواية المرجحات فنحن اوردنا عليه في المعلقات وقلنا كيف يكون حمدان ضعيفا وقد تقدم في ترجمة محمد بن ابراهيم الحضيبي عن الكشي عن محمد بن مسعود انه من خاصة الخاصة وايضا في كتاب الكشي في احمد بن وهو حمدان النهدي كوفى قال أبو عمر وسألت ابا محمد بن مسعود عن النصر جماعة هو منهم فقال واما محمد بن احمد النهدي فهو حمدان القلانستي كوفى فقيه ثقة خير وقد ذكره الكشي ايضا في ترجمه ايوب بن نوح بن دراج ونحن قد بسطنا القول فيه في الرواشح السماوية ثم ان الحسن بن داود قال في كتابه حمدان بن احمد كش هو من خاصة الخاصة اجمعت العصاية على تصحيح ما يصح عنه والاقرار له بالفقه في اخرين فهو والعلامة فيه على طريق افراط وتفريط فليتدبر م ح ق الطريق صحي لاجماع العصاية على تصحيح ما يصح عن حماد بن عيسى م ح ق قوله عليه سلام حين تنور الغداة بضم تاء المضارعة وتشديد الواو المكسورة من باب التفصيل والتشديد للمبالغة والتكثير لا للتعدية والغداة مرفوعة على الفاعلية

[٤٦]

والمراد حين يضيئ الصبح قال المطرزي في المغرب التنوير مصدر نور الصبح بمعنى اثار أي اضاء ثم سمي به الوضوء نفسه م ح ق قوله وقد نور بالغداة بضم النون على البناء للمجهول والباء هنا للتعدية لان البناء من التنوير اللازم أي مصدر نور بمعنى اثار وضاء ومن هناك قولهم نور فلان بالفجر أي صلى فريضة الصبح في التنوير أي في اضاء الفجر قال في المغرب يقال نور بالفجر أي صلاها في التنوير والباء للتعدية كما في اسفر بها وعلس بها وقولهم المستحب تنويرها توسع في الفجر م ح ق يعنى به محمد بن سنان وانى إلى الان ما استصححت حديثه في شئ من الاسانيد اصلا والعلامة في الخلاصة توقف فيه ولكنه في المختلف والمنتهى كثيرا ما يستصح الحديث وهو في الطريق واقاويل اعظم الاصحاب في توثيقه وتضعيفه مختلفة والاختبار في امره متعارضة والروايات قوية البلالة على كونه مرضيا وقد فصلت القول فيها في مقامه قال أبو عمرو الكشي في كتابه وجدت بخط ابى عبد الله الشاذاني انى سمعت العاصمى يقول ان عبد الله بن محمد بن عيسى الاشعري الملقب ببنان قال كنت مع صفوان بن يحيى بالكوفة في منزل إذ دخل علينا محمد بن سنان فقال صفوان هذا ابن سنان لقد هم ان يطير غير مرة فقصناه حتى ثبت معنا وشيخنا أبو العباس النجاشي اورد ذلك في ترجمته ثم قال وهذا يدل على اضطراب كان

[٤٧]

وزوال فهذا يصلح توجهها لما ورد عن الفضل بن شاذان في جرحه وايضا قد روى الكشنى في ترجمة زكريا بن آدم عن ابى جعفر الجواد (ع) بطريق صحيح انه عليه السلام ذكر صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان بالمدح والخير وبالجملة بسط الكلام هنالك على ذمة مقامه م ح ق بل الواجه على سياقه ما جرى عليه في الباب الاثني حمل هذين الخبرين على التسويغ والجواز والاختبار الاولة على الاستحباب والافضلية م ح ق احاديث هذا الباب انما مفادها بظاهرها انه يجب ان يقدم قضاء فانية اليوم على الاتيان بحاضرته لا عدم صحة الحاضرة مع شغل الذمة بقضاء الفوايت على الاطلاق نعم الافضل تقديم القضاء مطلقا م ح ق ابو جعفر هذا اما هو محمد بن عمر بن سعيد واما هو احمد بن محمد بن عيسى وسعد بن عبد الله وان كان يروى

عنه في الاكثرى الشايح من غير واسطة الا انه ربما روى عنه بواسطة موسى بن جعفر البغدادي كما قد مضى في بعض الابواب السالفة م ح ق في ظاهر هذا الخبر النهى عن الصلوة في الاوقات المكروهة وان كانت من ذوات الاسباب لا ابتدائية ولعل المراد بذلك الكراهة دون التحريم وقد ذهب إلى ذلك لمة من اصحابنا وكثير من فقهاء العامة فادعاء اجماع الامة على خلافه غير مستقيم م ح ق يعنى به ابا الحسن الثاني مولانا الرضا (ع) م ح ق

[٤٨]

الحسين بن ابى العلا هذا هو أبو على الاعور الحسين بن ابى العلا الخفاف الكوفى كما نقله أبو عمرو الكشى عن محمد بن مسعود العياشي واخواه علي و عبد الحميد وكلهم ثقات والحسين اوجهم قد زكاه السيد ابن طاوس وقال أبو الحسين احمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائرى انه مولى بن بنى عامر وابوهم أبو العلا هو ابن عبد الملك الا زدى ولقد صرح بذلك كله شيخنا النجاشي وليس هو الحسين بن خالد بن طهمان واخوه عبد الله بن خالد وكنية ابيهما خالد أبو العلا على ما نقله الكشى عن حمدويه ونحن قد استقصنا القول واوفينا حقه من الفحص هناك مرارا فيهما قد سلف م ح ق سبيل الجمع بين الاخبار ان تحمل هذه على صلوة مغرب كانت فاتته من قبل دون الفاتية اليومية م ح ق كذا قيل ولى فيه تأمل ولعل ذلك عن سليمان بن خالد وابى جعفر الباقر (ع) والله سبحانه اعلم والذى يستبين من الطبقات ان على بن خالد هذا هو على بن خليل بضم المعجمه وفتح اللام أبو الحسن المكفوف على بن خالد كان زيدا فشاهد من ابى جعفر الجواد (ع) ما اهتدى به فعاد إلى الحق وقال بالامامة وعاش مستقيما حسن الاعتماد ذكره شيخنا المفيد في ارشاده والسيد ابن طاوس في ربيع الشيعة م ح ق فيحتسب كل ركعتين بركة كما في بعض الاخبار وذلك بحسب الافضية إذا ريم كمال الفضل م ح ق في القاموس القرن

[٤٩]

من الشمس ناحيتها أو اعلاها أو اول شعاعها وقرن الشيطان وقرناه امته والمتبعون لرأيه أو قوته وانتشاره وتسلطه وفى المغرب قرن الشمس اول ما يطلع منها وقرنا الرأس فوداه أي ناحيتها ومنه ما بين قرنى المشجوج وفى الحديث الشمس تطلع بين قرنى الشيطان قيل انه يقال الشمس حين طلوعها بين فينتصب حتى يكون طلوعها بين قرنيه فينقلب سجود الكفار للشمس عبادة له وقيل هو مثل وعن الصنالى ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقتها الحديث قيل هو حزيه وهم عبدة الشمس فانهم يسجدون له في هذه الساعة وفى النهاية الاثيرية الشمس تطلع بين قرنى الشيطان أي ناحيتها رأسه وجانبه وقيل القرن القوة أي حين تطلع يتحرك الشيطان ويتسلط فتكون كالمعين له وقيل بين قرنية أي اميته من الاولين والآخرين وكل هذا تمثيل لمن يسجد للشمس عند طلوعها فكان الشيطان سؤل له ذلك فإذا سجد لها كان الشيطان مقترن بها قلت ولا يبعد ان يكون قرنا الشيطان كناية عن طرفي الارض وما بينهما وخافى الدنيا ولايتها وحوالها فليفقه م ح ق مكاتبة على بن بلال مضمرة صحيحة الطريق والمروم بالضمير مولانا الهادى ابو الحسن الثالث عليه سلام م ح ق محمد بن عيسى هو اليقطينى وهو صحيح الحديث على الاصح وقد اسلفنا ذلك فيما قد سلف مرارا م ح ق

الطريق صحيح عالي الاسناد والحسن بن علي اما هو الحسن بن علي بن زياد الوس ؟ أو الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة أو الحسن بن علي بن يقطين وقوله وفضالة عطف على الحسن بن علي وجميعا متعلق بعلي بن النعمان ومحمد بن سنان والحسين وهو ابن ابي العلاء وان كان يحتمل الحسين بن عثمان م ح ق بفتح الياء يقال صحي يصحى كوصي يرضى من الصحو ذهاب الغيم قاله الفيروز ابادي في القاموس ولست اعول عليه والاصوب عندي يصحى بضم الياء من باب الافعال قال علامة زمخشر في اساس البلاغة صحا من سكره واصحت السماء والسماء مصحبة ويوم مصح وهذا يوم صحو وقال تلميذه المطرزي في المغرب صحا السكران صحو وصحووا زال سكره ومنه الصعود ذهاب الغيم وقد اصحت السماء إذا ذهب غيمها وانكشف ويوم مصح وعن الكسائي هي صحو فهي مصحبة ولا تقل مصحبة ونقل الجوهري ايضا ذلك عن الكسائي ثم قال واصحينا أي اصحت لنا السماء م ح ق ربما يزعم ان المعهود رواية فضالة عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله بواسطة ابان لا من غير واسطة وذلك زعم ساقط فهما جميعا من المعهود الشايح ومن الاول ما قد مضى في باب موضع الحنوط ومن الثاني ما قد تقدم في باب الرجل يموت في السفر وليس معه رجل كما هيئنا م ح ق وتعتمد القبلة على صيغة المضارع للخطاب اما من المجرد

أو من باب التفعّل على حذف احدى التائين قال في القاموس عمد الشيء قصده كتعمده م ح ق خراش بن ابراهيم ذكره الشيخ في كتاب الرجال في الكوفي اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه سلام اسمعيل بن عباد القصرى من قصر بن هبيرة ذكره في اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) صحي بعبد الله بن المغيرة م ح ق وذكره الكشي في ترجمة الحسن بن علي بن فضال انه اسناد الفضل بن شاذان حيث قال قال الفضل بن شاذان انى كنت في فطيمة الربيع اقرأ على مقرئ يقال له اسمعيل بن عباد وقال في ترجمة علي بن يقطين محمد بن مسعود قال حدثنى أبو عبد الله الحسين بن اشكيب قال اخبرنا بكر بن صالح الرازي عن اسمعيل بن عباد القصرى قصر بن هبيرة عن اسمعيل بن سلام وبالجملة الطريق هنا قد اسلفنا في ابواب كتاب الطهارة استصحاح حديث كردويه فكن من المنتدكرين م ح ق جهدك بالضم وهو الوسع والطاقة والنصب على نزع الحافض أي بمقدار وسعك وطاقتك والجهد بالفتح المشقة وقيل المبالغة وبلوغ الغاية قال ابن الاثير وقيل هما لغتان في الوسع والطاقة فاما في المشقة والغاية فالفتح لا غير م ح ق يحتمل الاسناد السابق عن جعفر بن بشير وهو محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن جعفر ويحتمل التعليق وطريقه إلى جعفر بن بشير صحيح وهو على ما ذكره في الفهرست

ابن ابي جيد القمى عن ابن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار والحسن بن متيل بضم الميم وتشديد التاء المفتوحة وفتح الياء المثناة من تحت عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير واما الحسن بن شهاب فكانه الكوفي ذكره الشيخ في كتاب الرجال ففي اصحاب ابي جعفر الباقر (ع) الحسن بن شهاب بن زيد البارقي الازدي الكوفي روي عنه وعن ابي عبد الله عليهما السلام وفي اصحاب ابي عبد الله الصادق عليه السلام الحسن بن

شهاب البارقي عربي وذكر ايضا في اصحاب الصادق عليه سلام الحسن بن شهاب الواسطي وفي بعض النسخ الحسين بن شهاب الواسطي مصغرا م ح ق أبو هارون المكفوف روى الكشي في ذمه منكرا من القول في الغلو اسند إليه وعرض على الصادق عليه سلام فقال عليه السلام لعنة الله قال العلامة في الخلاصة هذا قدح عظيم الا ان فيه ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا قلت ارسال ابن ابي عمير في حكم الاسناد الصحيح فما ظنك باسناده عن بعض اصحابنا قيل وفيه ايضا الحسين بن الحسن بن بendar وهو مهمل أي مذكور باهمال المدح والذم لا على الحكم بانه مهمل وهذا ايضا ساقط فان الحسين بن الحسن بن بendar من مشيخة ابي عمر والكشي وذكره الشيخ في كتاب الرجال في باب لم وقال روى عن سعد بن عبد الله روى عنه الكشي وناهيك بذلك مدحا واجل الا فطريق القدح في ابي هارون المكفوف لا يعتريه شين وبالجملة طريق هذا الحديث

[٥٣]

ضعيف بابي هرون وصالح بن عقبة م ح ق استشكل ذلك شيخنا الشهيد في الذكرى فقال وروى زكريا بن آدم عن الرضا (ع) ان ذكر ترك الاقامة في الركعة الثانية وهو في القراءة سكت وقال قد قامت الصلوة مرتين ثم يمضى في قراءته وهو يشكل بانه كلام ليس من الصلوة ولا من الاذكار قلت الحكم بانه ليس من الصلوة منظور فيه وقد ورد في الاخبار ان الاقامة من الصلوة والمراد منها قد قامت الصلوة على ما قد قاله الشيخ وغيره من اعظم الاصحاب ولكن الاحوط بل الاجود في الفتوى المنع من ذلك بعد الركوع الاول وربما يحمل الخبر على حديث النفس كما يوذن به لفظ السكوت وفيه ايضا تأمل م ح ق ورعاية الوقف على كل حرف من الحروف الثمانية عشر لقول الصادق عليه سلام في خبر خالد بن نجيح الاذان والاقامة بخروجان وفي خبر آخر موقوفان وقول الباقر عليه سلام الاذان جزم بافصاح الالف والهاء والاقامة حدر قال شيخنا في الذكرى الظاهر انه الف الله الاخيرة غير المكتوبة وهاؤه في آخر الشهادتين قلت كلا بل الظاهر ان المراد همزة الله المكتوبة والملفوظة في اول كل تكبيرة وهاؤه في اخره اينما كان وكذلك هاء اله وهاؤه اشهد وقال ابن ادريس المراد بالهاء هاء اله لا هاء اشهد ولا هاء الله لانهما مبيتان يعنى ان هاء الله اظهر عند التلغظ وذلك غير مسلم كيف وظهور المتحرك اقوى من ظهور الساكن ثم الحدر

[٥٤]

في الاقامة بالمهملتين قبل الراء وهو الحزم ؟ بالمعجمة بعد المهملة أي الاسراع وقطع التطويل والقطيظ ينبغي ان لا يبلغ حدا ينتهي إلى الاخلال بالوقف على حروف الفصول للقصر على ذلك عن الصادق عليه سلام في خبر خالد وايضا قال له يونس الشيباني اقيم وانا ماش فقال عليه سلام نعم وقال إذا اقيمت فاقم مترسلا فانك في الصلوة فقال له افيجوز المشى في الصلوة فقال (ع) نعم إذا دخلت من باب المسجد فكبرت وانت مع امام عادل ثم مشيت إلى الصلوة اجزأك قال في الذكرى ولا ينافى في الحدر في الاقامة قوله واقم مترسلا لامكان حملة على ترسل لا يبلغ ترسل الاذان أو على ترسل الا حركة فيه ولا ميل عن القبلة كما في حديث سليمان بن اصالح عن الصادق عليه سلام وليتمكن في الاقامة كما يتمكن في الصلوة م ح ق لقد نبهناك مرارا على استصحاح حديث محمد بن عيسى بن عبيد ولا سيما إذا لم يكن عن يونس بل كان عن غيره من الاجلاء وابان بن عثمان ممن على تصحيح ما يصح عنه اجماع العصابة وكان نوسيا فالطريق صحي ومفاد المتن في الاذان تربيع

التكبير وتثنية سائر الفصول فيتم ثمانية عشر حرفا وفى الإقامة تثنية الفصول جميعا الا التهليل الاخيرة فتتم سبعة عشر حرفا على ما قد فصلت في سائر الاخبار مرح ق قال المحقق في المعتمد الاذان والإقامة على أشهر الروايات خمسة وثلاثون فصلا الاذان ثمانية عشر والإقامة سبعة عشر ثم قال وانما قلنا على أشهر الروايات

[٥٥]

لان في بعضها سبعة وثلاثين فصلا وفى بعضها ثمانية وثلاثين فصلا وفى بعضها اثنين واربعين فصلا كذا حكى الشيخ في النهاية وكل ذلك متروك وما يقال من الزيادة عن ذلك بدعة وقال شيخنا الشهيد في الدروس بعد عد فصول الاذان والإقامة شتى الا التهليل في آخرها فانه مرة ويزيد قد قامت الصلوة بعد التعميل مرتين وروى ان الاذان عشرون بزيادة تكبيرتين في اخره وان الإقامة عشرون بزيادة تهليل في اخرها ومساواة التكبير في اولها للاذان وروى اثنان وعشرون بزيادة تكبيرتين اخرها ايضا وقال الشيخ لا يأنم بهذه الزيادات وقال في الذكرى وقد حكى الشيخ رواية اربع تكبيرات في آخر الاذان وتربيع التكبير في اول الإقامة وروى تربيعه ايضا في اخرها وتثنية التهليل اخرها قال فان عمل عامل على احدى هذه الروايات لم يكن ماثوما والمعتمد المشهور نعم يجوز النقص في السفر ونحن نقول الامتراء في تسويغ العمل بالزيادة في المستحبات للرواية وان كان طريقها ضيفا على ما قد فصلناه في الرواشح السماوية مرح ق قال امامهم العلامة فخر الدين الرازي في كتاب نهاية العقول معترضا على قول اصحابه لو كان عن النبي صلى الله عليه وآله نص جلى عن علي عليه سلام لا تنتشر ولما اختلفت الامة في ذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ان هذا غير لازم اصلا لوقوع الاختلاف بعد موته صلى الله عليه وآله في امور كثيرة متحققة

[٥٦]

في زمانه منها الاذان والإقامة وكون فصولهما جميعا مثنى مثنى أو فرادى فرادى أو من احدهما مثنى ومن الاخر فقد اختلفوا في ذلك من حين موته صلى الله عليه وآله على اقوال شتى مع مشاهدة الصحابة نعمان الرازي ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي عبد الله الصادق (ع) ويستبين من المحقق في المعتمد التعويل على روايته وطاق طاق أي واحدة واحدة فارسي معرب جمعه طاقات وطيقان يقال طاق نعل وطاق ريجان قاله في الصحاح وقال في الاساس انه يجمع على اطواق وطيقان وقتل الحبل طاقنين وطاقات واعطاني طاقة من الريحان شعبة منه واما الطاق في البناء فهو ما عطف من الابنية مرتفعا والطاق ايضا ضرب من الثياب غالى الثمن مرح ق لذلك مدة حيوة الرسول عليه سلام كل يوم خمس مرات وكذلك احكام الصلوة والزكوة مع مشاهدتهم هذه الامور منه عليه سلام مدة حيوته كل ذلك امور ظاهرة وقعت بمشهد اكثر الامة ثم انه لم ينتشر شئ منها وكذلك المعجزات المروية عن النبي عليه سلام نحو انطاق البهايم واشباع الخلق الكثير من الطعام القليل وانفجار الماء من اصابه وحركة الشجرة من مكانها بامر كل ذلك من اعجب الاشياء وكانت واقعة بمشهد من الخلق العظيم ثم انها لم تنتشر سلمنا ان الامور الواقعة بمشهد الخلق الكثير يجب ان تنتشر لكن إذا لم يكن لهم داع إلى الكتمان وإذا كان فممنوع إلى آخر ما قاله هناك فقد استبان

له في هذا الموضوع سبيل هذه الامور ولكن من لم يجعل الله له نورا فماله من نور م ح ق فعلى هذه الرواية يكون الاذان ستة عشر فصلا والاقامة تسع كلمات كما قال في الذكرى فيكون المجموع خمسة وعشرين فصلا م ح ق لم يرم بقوله سلم واحدة مما يلى القبلة انه عليه السلام لم يأت بالتسليمات المستحبة بل انما دام انه عليه سلام اتى بالتسليمات الاخيرة المخرجة وهى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مرة واحدة تجاه القبلة ولم يكررها فان الامام انما يقولها مرة واحدة وينوى بها الخروج عن الصلوة ويقصد بضمير الجمع الانبياء والائمة والحفظة وسائر الملائكة والمأمومين واما المأموم فوظيفته ان يكررها مرتين فيقصد بالاولى منهما الرد على الامام اما على سبيل الوجوب لعموم وإذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها أو على جهة الاستحباب إذ لم يكن الامام قاصدا التحية بل انما كان غرضه الايدان بالانصراف عن الصلوة ولا ينوى بها الخروج ثم يأتي بها مرة ثانية وينوى الخروج ويقصد بها الانبياء والائمة والحفظة والملائكة اجمعين وامامه والمأمومين جميعا ويتوجه إلى من على جانبه يمينا وشمالا وقال الصدوق ابن بابويه يرد المأموم على الامام بواحدة ثم يسلم عن جانبه بتسليمتين قال في الذكرى وكأنه يرى ان التسليمتين ليستا للرد بل هما عبادة محضة متعلقة بالصلوة والروايات في ان الامام

يستقبل بتسليمته الواحدة القبلة أو انه يسلم بها عن يمينه بصفحة وجهه مختلفة فاما المنفرد فالأظهر من الاخبار انه يسلم الواحدة الاخيرة وهو مستقبل القبلة ويؤمى بمؤخر عينه عن يمينه وسنتلو عليك الحق القول هناك في بابه انشاء الله العزيز العليم م ح ق مؤخر العين بضم الميم وكسر الخاء طرفها الذى يلى الصدع والمقدم على وزنه خلافة والجمع ما آخر والتشديد فيهما خطأ م ح ق فوله مرتين ؟ كتب عليه سلام يعيدها على رغم انفه أو كتب يعيدها على رغم انفه على رغم انفه وكتب يعيدها على رغم انفه يعيدها على رغم انفه أو انه عليه سلام كتب على هذه الصورة يعيدها مرتين على رغم انفه ومعناه اقول ذلك مرتين على رغم انفه أو معناه يعيدها مرتين مرة في فاتحة الكتاب ومرة في السورة على رغم انفه أو رام عليه السلام بقوله مرتين التأكيد والمبالغة م ح ق يحيى بن عمران الهمداني ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسن الرضا (ع) وقال يونسى وذكره العلامة في قسم الممدوحين مقتصرًا على ما قاله الشيخ وفى الكافي في هذا الاسناد عن يحيى بن ابي عمران الهمداني بزيادة إلى في اسم ابيه وباعجام الدال نسبة إلى بلدة همذان والمكتوب إليه هو أبو جعفر الثاني مولانا الجواد عليه سلام في بعض النسخ م ح ق في بعض نسخ الكتاب ابن السندي بالذال وفى التهذيب عن الحسن بن السرى بالراء مكان الدال كما

في هذه النسخة وهو الكرخي الكاتب روى عنه كتابه الحسن بن محبوب وهو واخوه علي ثقتان روى عن ابي عبد الله عليه سلام وسواء في ذلك اكانا ابني السندي بالدال أو ابني السرى بالراء لا يختلف الحكم بالتوثيق فليعلم م ح ق لعله اراد انه ينبغي ان يجمع بينهما في ركعة واحدة في الفرائض ولا يعتقد انفصال احديهما عن الاخرى بسبب بسم الله الرحمن الرحيم أي لا يحسبهما سورتين ولا

ينوى انفصلا بينهما لمكان البسمة فالباء السببية لا للصلة لا انه ينبغي ان يترك البسمة لما قد سبت الجمع بينهما مع تكرار البسمة فليعرف م ح ق فعلى هذه الرواية المصرفة بالكراهة لا يبعد الصحيحة حمل رواية يحيى بن عمران السالف ذكرها على استحباب الاعداد كذا قيل ونحن نقول وجوب الاعداد هناك في الصلوة الفريضة للاخلال ببعض القراءة الواجبة عمدا فلا اعتبار عليه ولا تصادم بين الخبرين م ح ق في طائفة من نسخ الكتاب الروى بالهاء وهو أبو الصلت عبد السلام بن صالح من اصحاب ابي الحسن الرضا عليه سلام ثقة صحيح الحديث نسيه بعضهم إلى العامة لمخالطته اياهم لا لكونه عاميا وفي اكثرها الفروي بالفاء على وفاق التهذيب في عامة النسخ وهو اسحق بن محمد بن اسمعيل بن عبد الله بن ابي فروة المذنى روى عنه النجاشي ذكر أبو عبد الله الذهبي وابن حجر وغيرهما من علماء العامة انه صدوق وطعن فيه بعضهم بالاضطراب التشيع

[٦٠]

مات سنة ست وعشرين ومائتين وقال ابن حجر الفروي رجلان وفي مختصر الذهبي هو مشترك بين ثلثة احدهم اسحق بن محمد المذكور والثاني هرون بن موسى بن حيان الفروي ثقة امام مات سنة ثمان واربعين ومائتين والثالث هرون بن ابي علقمة الفروي صدوق مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين م ح ق انما المضادة لو كانت ما تعجبية واحفض مفتوحة الهمزة مكسورة الفاء على صيغة الامر لم لا تكون ما للنفي واحسنها بضم الهمزة وكسر السين من الاحسان بمعنى العلم أي لست اعلمها كناية عن عدم شرعيتها واحفض بها الصوت من كلام الراوى بفتح الهمزة والفاء على صيغة الماضي يعنى انه (ع) اخفض صوته بقوله الشريف ما احسنها مخافة اسماع المخالفين واما الامر باخفاض الصوت بأمين فلا يوافق مذهب الخاصة ولا مذاهب العامة فليدرك م ح ق فان هذه السجدة ليست بواجبة عند اكثر الشافعية وغيرهم من العامة فيمكن ان يكون الامام منهم يتركها م ح ق من الذايغ عند الاصحاب اطراح هذين الخبرين وان كانا صحيحين الطريق قال ناسك المتأخرين نور الله ضريحه في المهذب بعد استقصاء الأقوال والروايات تنمة وهنا روايتان اخريان ولم يقل بمضمونها من الاصحاب قائل فالاولى صحيحة عبيد بن زرارة قال سألت ابا عبد الله عليه سلام عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح الله وتحمده تعالى وتستغفر ان نيك الثانية رواية على بن حنظلة عن ابي عبد الله عليه سلام

[٦١]

قال سألته عن الركعتين الاخيرتين ما اصنع فيهما قال ان شئت فاقرا فاتحة الكتاب وان شئت فاذكر الله ونحن نقول بالحرى ان نحملها على ما لا يوجب اطراحهما على ما قد اوردناه في غير موضع واحد مصنفتان اما الاولى منهما فيشبهه ان تكون الواو الاخيرة فيها للغاية والتعليل بمعنى حتى التعليلية وذلك احد معاني الواو المستمر ذكرها في كتب الادب والشايح استعمالها في لغة العرب ومنه في التنزيل الكريم يا ليتنا نزد ولا نكذب بايات ربنا ونكون من الموقنين وقولهم تتعبد الله ونكون حرا وتعبد الله وتكون ملكا فالمعنى تسبح وتحمد الله لتكون بذلك بمنزلة المستغفر لذنبك فمثابة قوله عليه سلام وتستغفر لذنبك بعد قوله تسبح وتحمد الله تعالى مثابة قوله عليه سلام فانها تمجيد ودعاء بعد قوله وان شئت فاتحة الكتاب على ما يقتضيه سنن اسلوب البلاغة واما الثانية فلعل ذكر الله فيها عبادة عن التسبيحات الاربع وقد تكرر في الاخبار جعل الذكر علما لها

ثم ان من المستحدثات في عصر ابتداء القول بضم الاستغفار إلى التسيبجات عملا بظاهر هذه الرواية المسلوكة طرحها على المشهور والمستبين سبيلها على ما نحن حققناه وربما سبق إلى بعض الاوهام ان قول العلامة وفي النهاية والمنتهى الاقرب استحباب ذلك يدل على تحقق خلاف في وجوبه بين الاصحاب وليس من الالفاظ الدالة على الخلاف بل ان كثيرا ما يستعمل ويرام الاقرب من حيث الدليل لا من فتاواهم

[٦٢]

وسياق كلام العلامة هناك انه استقرب نفي البدعة والتحريم إذا لم يعتقد الضام توظيفه على سبيل الوجوب فليفتحه مرح ق محمد بن مضارب بالمعجمة قبل الالف والرأء بعدها ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي عبد الله عليه السلام وقال كوفى ثم ذكر محمد بن مضارب ايضا وقال يكنى ابا المضارب وذلك آية التعدد وفي بعض الاسانيد عن محمد بن مصادف بالمهمله والدال على جنبتي الالف فالفاء اخيرا وهو مولى ابي عبد الله عليه سلام اختلف فيه قول ابي الحسين احمد بن الحسين الغضائرى بالتوثيق والتضعيف في مواضع والعلامة جنح إلى التوقف مرح ق عبد الحميد بن عواض بالضاد المعجمة والحسن بن داود وقال باعجام الغين ايضا ولست اجد له مستند الطائي كوفى ثقة من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابي الحسين الكاظم عليه سلام وقال ثقة من اصحاب ابي جعفر وابى عبد الله عليهم سلام وقال النجاشي في ترجمة مرزوم بن حكيم الازدي احضره واخاه الرشيد مع و عبد الحميد بن عواض فقتله وسلما ولهم حديث ليس هذا موضعه ان النجاشي انه ذكر قتل الرشيد اياه ايضا فليس له ماخذ فليعلم مرح ق أبو اسمعيل السراج هو عبد الله بن عثمان بن خالد الفزارى ثقة وثقه النجاشي وهو اخو حماد بن عثمان مرح ق نيك المكان نبوكا ارتفع وهضاب نوابك والنبكة بالتحريك وقد تسكن وهى ارض

[٦٣]

فيها صعود وهبوط أو التل الصغير قاله في القاموس وقال في الاسباب وقضا في نيك من الارض ونيك وهى الاكمة المحددة الرأس وفى عضة من النسخ على سكة وهى بالكسر حديدة الفدان والطريق المستوى والزقاق الواسع وحديدة منقوشة تضرب عليها الدراهم والدنانير والسك والسكى المسمار قال ابن الاثير في النهاية وفى حديث علي عليه السلام انه خطب الناس على منبر الكوفة وهو غير مسكوك أي غير مسمر بمسامير الحديد والسك تضييب الباب والسكى المسمار مرح ق احمد بن محمد بن عيسى لم يدرك موسى بن جعفر عليه سلام وانما لقي الرضا والجواد والهادي عليهم السلام وكان في السند هيهنا اسقاطا والصواب ما في التهذيب عن احمد بن موسى بن القاسم وابى قتادة جميعا عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سألته الحديث مرح ق في التهذيب في الصحى عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن اسحق بن الفضل انه سأل ابا عبد الله عليه سلام عن السجود عن الحصر والبواري فقال لا بأس وان تسجد على الارض احب الي فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك ان يمكن جهته من الارض وانى احب لك ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحبه وعن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال علي عليه سلام

انى لاكمه للرجل ان ارى جبهة جلعاء ليس فيها اثر السجود ولنا
روايات عديدة

[٦٤]

تدل بمناطقها ومداليلها على استحباب التعفير وكراهة ان يمسح
الرجل بجبهته عن التراب في سجود الصلوة م ح ق لعل معناه لا
يسجد الرجل على موضع مرتفع ليس عليه سائر جسده لا انه لا
يكفى سجوده على الارض فان النهى عن السجود على الارض أو ما
ينبت منها خلاف اجماع الخاصة والعامة انما مذهب العامة تسويغ
السجود على غير الارض فما لا ينبت منها لا تحريم السجود عليها
ولا كراهة فاذن الحمل على التقية لا مساع له ههنا اصلا فلا
محيص عن المصير إلى ما قلناه وهو الظاهر من سياق الكلام
فليفقه م ح ق الحمزة بضم المعجمة المسجدة بكسر الميم وهى
حصيرة صغيرة قدر ما يسجد عليه وكانت تتخذ من السعف وهو ورق
جريد النخل سميت بذلك لانها تستر الارض عن وجه المصلى
وتراكيب حروفها دالة على معنى الستر ومنه الخمار وهو ما تغطى
به المرأة رأسها وقد اختمرت وتخمرت إذا البست الخمار وسمى
الخمر خمرا لتغطيته العقل والطنفسة مثلثة الطاء والفاء قال في
القاموس ويكسر الطاء وفتح الفاء وبالعكس أيضا واحدة الطنافس
وهى البسط والثياب التى لها خمل رقيق قاله ابن الاثير فى النهاية
والخمل بالفتح والاسكان كالهذب فى وجه القطيفة واى ثوب وبساط
كان والمخمل بضم كساء له خمل وخمل المعدة عند الاطباء معروف
م ح ق القفر بالقاف قبل الفاء يشبه الزيت والقير وقفر اليهود دواء
معروف فى كتب الطب يدخل فى اخلاط الترياقات الكبيرة يقال
وربما

[٦٥]

يستعمل بالكاف أيضا وكذلك ذكره صاحب القاموس وقال بالضم الغير
تطلى به السفن وبعض من لم يبلغ تتبعه نصاب الكمال زعم انه
ليس بمعروف فى العرف ولم يجز له فى كتب اللغة ذكر وبعض آخر
منهم وتوهمه بالعين مكان القاف وقال يقال له بالفارسية كندر فثبت
ولا تتخبط م ح ق فى التهذيب داود بن ابى يزيد هو داود بن فرقد
فيكون فرقد هو الممكنى بابى يزيد وعلى هذا فالمراد بابى الحسن
أبو الحسن الاول عليه سلام وعليه بن مهزيار كان قد استبان له ان
داود بن ابى يزيد سأل ابا الحسن الكاظم عليه سلام عن ذلك وفى
كتب الرجال داود بن ابى زيد النيسابوري ثقة دين صادق للهجة من
اصحاب علي بن محمد الهادى عليه سلام وإذا كان هو المراد فى
هذا السند كان أبو الحسن الثالث (ع) ويكون علي بن مهزيار قد
شهد وقت السؤال وروى الخبر مشافهة وبالجملة الاضطراب فى
طريق هذا الحديث اصلا فليفقه م ح ق العشاء هنا المغرب والعمرة
العشاء الاخرة قال ابن الاثير فى النهاية العشوة بالضم والفتح
والكسر الامر الملتبس وان يركب امرا بجهل لا يعرف وجهه مأخوذ
عن عشوة الليل وهى ظلمته وقيل هي من اول الليل إلى ربه
ومنه الحديث حتى ذهب عشوة من الليل وفيه صلى بنا رسول الله
احدى صلواتى العشى فسلم من اثنتين يريد صلوة الظهر أو العصر
لان ما بعد الزوال إلى المغرب عشى وقيل العشى من زوال
الشمس إلى الصباح وقد تكرر فى الحديث

[٦٦]

وقيل لصلوة المغرب والعشاء العشاءان ولما بين المغرب والعتمة عشاء ومنه الحديث إذا حضر العشاء والعشاء فابدأ بالعشاء العشاء بالفتح الطعام الذى يؤكل عند العشاء وإراد بالعشاء صلوة المغرب وإنما قدم العشاء لئلا يشتغل قلبه به في الصلوة وإنما قيل انها المغرب لانها وقت الافطار ولصيق وقتها انتهى كلامه وقال في مجمل اللغة العشاء اول ظلام الليل ويقال العشي من زوال الشمس إلى الصباح والعشاء من صلوة المغرب إلى العتمة ويقولون في النسبة إلى العشي عشوى م ح ق العتمة محركة وبالضم والتسكين ثلث الليل أو ربه بعد غيبوبة الشفق أو وقت صلوة العشاء الاخرة واعتم وعتم ايضا بالتشديد إذا دخل في ذلك الوقت أو سار فيه قال ابن الاثير في النهاية فيه لا يغلبكم الاعراب على اسم صلوتكم العشاء فان اسمها في كتاب الله العشاء وإنما لعتم لجلاب الابل قال الازهرى ارباب النعم في البادية يريحون الابل ثم ينيخونها في مراوحها حتى يعتمو أي يدخلوا في عتمة الليل وهى ظلمته وكانت الاعراب يسمون صلوة العشاء صلوة العتمة تسمية بالوقت فنهاهم عن الاقتداء بهم واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة وقيل اراد لا يغرنكم فعلهم هذا فتؤخروا صلوتكم ولكن صلوها إذا حلا وقتها ومنه حديث ابى ذر واللقاح قد روت وحلبت عتمتها أي حلبت ما كانت تحلب وقتها العتمة وهم يسقون الحلاب عتمة باسم الوقت

[٦٧]

واعتم إذا دخل في العتمة وقد تكرر ذكر العتمة والاعتام والتعتم في الحديث انتهى كلامه قلت النهى عن تسمية العشاء الاخرة عتمة للكراهة ونفاها فريق من الاصحاب والقول بها هو المعول عليه ولا ينافيها الورود في عتمة من الاخبار قال العلامة في التحرير قال الشيخ تكره تسمية العشاء الاخرة بالعتمة والصبح بالفجر م ح ق فان حمل الخبر على التقية انما يسوغ إذا كان على خلافه اطباق العامة ولم يقل بمنطوقه ومدلوله احد من الخاصة على ما قد تلوناه عليك مرارا م ح ق لقد حاد الشيخ في هذا الباب عن طريقته الملتزمة بالسلوك في الابواب وهى ما قد التزمه في صدد الكتاب بقوله صرف العناية إلى جمعه وتلخيصه وان ابتدئ في كل باب بايراد ما اعتمده من الفتوى والاحاديث فيه ثم اعقب عقبا بما يخالفها من الاخبار وابين وجه الجمع بينها ففى هذا الباب قد ابتدأ بايراد ما يعتمد على خلاف مدلوله ويحاول تأويل ظاهره وقد تكرر منه ذلك في غير هذا الباب من الابواب الاتية نادرا م ح ق أي فعل مثل ما قلت وانت وحدك أو امام وزد على ذلك بتكرير التسليمة وسلم بهذه التسليمة الزائدة بالتكرير على من على يمينك وعلى من شمالك بالاتفات إلى جانبى اليمين والشمال وليس معناه وسلم على من على يمينك وعلى من على شمالك بتسليمتين من بعد تسليمك تجاه القبلة ردا على امامك كما ذهب إليه الصدوق فليعلم م ح ق

[٦٨]

لقد اسلفنا ما عليه الفتوى هنالك في باب الجهر بسم الله الرحمن الرحيم وذهب الصدوق ابو جعفر بن بابويه رضى الله تعالى عنه في الفقيه إلى ان من ياتم بامام فعليه ان يأتي بالتسليمة الاخرة المخرجة عن الصلوة ثلث مرات مرة تجاه القبلة ردا على امامه الذى صلى خلفه وتحية له ومرة على يمينه ومرة على يساره ولم يبلغني في الاخبار ما يصلح حجة له ويلزمه عدم اختصاص شئ منها بقصد الخروج بها عن الصلوة فليفقه م ح ق يعنى ايقتت حال ركوعه أو يرجع عن الركوع فيقتت أو يقنت بعد الانصراف عنه قال لا أي لا يفعل

شيئا من ذلك م ح ق يعنى عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن ابى الحسن الرضا (ع) قال احمد بن محمد قال لى أبو جعفر الجواد عليه سلام في القنوت في الفجر ان شئت فاقنت وان شئت فلا تقنت قال هو أي أبو الحسن الرضا عليه سلام إذا كانت تقية فلا تقنت ثم قال احمد بن محمد وأنا اتقلد هذا أي ما قاله أبو الحسن الرضا عليه السلام م ح ق ذكر هذه الرواية في مصباح المتعبد ثم روى أيضا انه يقرأ في الاولى من ركعتي الشفع الحمد وقل اعوذ برب الناس وفى الثانية الحمد وقل اعوذ برب الفلق ويسلم بعد الركعتين ويتكلم بما شاء والافضل ان لا يبرح من مصلاه حتى يصلى الوتر وكذلك في التهذيب قلت وأنا كثيرا ما اعمل على هذه الرواية واعقب عقيب الركعتين بما يختص في المأثور من التعقيب بركعتي الشفع ثم اقول إلى مفردة الوتر م ح ق لعل المروم

[٦٩]

ان شئت تكلم بينهما وبين الثالثة وتأتى بالتعقيب وان شئت تعقب م ح ق لم يختاروا أي لم يواظبوا ولم يداوموا على فعله لا انهم كانوا يتركونه رأسا والوجه الثاني اعني قوله أو يكونوا الخ مغناه انهم كانوا يداومون ويواظبون على فعله ولكن لا على جهة الوجوب بل على جهة الفضل م ح ق يعنى ابا الحسن الرضا عليه سلام ومن طريق التهذيب عن محمد بن سهل عن ابيه قال سألت ابا الحسن عليه سلام وهو الصواب ومن طريق الصدوق في الفقيه روى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا (ع) انه قال يبنى على يعينه ويسجد سجدتي السهو ويتشهد تشهدا خفيفا ثم قال وقد روى انه يصلى ركعة من قيام أو ركعتين وهو جالس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب السهو بالخيار باى خبر منها اخذ فهو مصيب م ح ق يعنى عليه السلام انه بعد ان كان ما ركع دخله الشك انه في الثانية أو في الثالثة يبنى على الثالثة ويتم صلوته ويسلم ويأتى بالعمل المقرر للشك بين الاثنتين والثالث ولا شئ عليه من الاستيناف واعادة الصلوة بخلاف ما إذا كان هذا الشك قبل الركوع فانه يبطل صلوته ويستأنف ويعيد لرجوع الشك حينئذ إلى الاولتين والعمل عندي على مضمون هذه الرواية وذهب العلامة في التحرير إلى هذه الحكم إذا كان عروض الشك بعد الانتصاب من الركوع والى ابطال الصلوة والاستيناف إذا كان ذلك قبل الركوع أو في حال الركوع قبل الانتصاب وهناك قول آخر بعدم الفرق

[٧٠]

في البناء على الثالثة بين طرؤ الشك في حالة القيام قبل الركوع أو حال الركوع أو بعد الانتصاب منه وشيخنا الشهيد يعتبر في ذلك كون هذا الشك بعد اكمال السجدين ووافقه فيه جدى المحقق اعلى الله قدره ولست اعرف له ما اخذ في الاخبار وعدد كافى الادلة وقد فصلنا القول فيه في مواضع عديدة م ح ق وعن محمد بن اسمعيل عطف على عن محمد بن يحيى وجميعا متعلق بمحمد بن الحسين والفضل بن شاذان أي هما جميعا عن صفوان م ح ق في اكثر نسخ الاستبصار والتهذيب عن رجل سألت الماضي عن الرضا (ع) أي عن رجل انه قال سألت ابا الحسن الماضي (ع) أبو الحسن الرضا (ع) فالسائل هو الرضا (ع) والمسؤول الماضي (ع) سأله عليهما السلام عن الصلوة في الثعالب وفى الكافي بهذا السند بعينه عن على بن مهزيار عن رجل سألت الماضي (ع) بغير لفظ الرضا (ع) فيكون المعنى بالرجل هو الرضا عليه سلام وعلى هذا فالطريق مسند صحيح السند لا مرسل وهو الصواب وفى ساقه الحديث وذكر أبو الحسن (ع) انه سألت ابا الحسن الماضي (ع) وفى الكافي قال وذكر أبو

الحسن (ع) بزيادة لفظ قال يعنى قال على بن مهزيار وذكر أبو الحسن الرضا (ع) فتثبت ولا تتخبط فان القاصرين قد تاهت اوهامهم هناك فذهبت هناك حيث شاهات والله يهدى من يشاء إلى صراط المستقيم م ح ق النهى عن الصلوة في مكة حرير محض للتنزيه لا للتحريم لمعارضة اخبار كثيرة منها صحيحة ابن ابي عمر عن حماد

[٧١]

عن الحلبي عن ابي عبد الله (ع) قال كل ما لا يجوز الصلوة فيه وحده فلا بأس بالصلوة فيه مثل تكة الابرسم بل قلنسوة والخف والزنا ويكون في السراويل ويصلى فيه واحمد بن هلال القبر تائى في الطريق لا ينسلم في صحة السند لان روايته عن ابي عمير وكذلك عن حسن بن محبوب معدودة عندهم من الصحاح كما قاله النجاشي وابن الغضائري ووضحناه في الرواشح السماوية ثم ان المشافهة مقدمة على المكاتبة على ما هو المقر في مقرة في باب الترجيح فليقله م ح ق يعنى احمد بن محمد بن خالد البرقى عن محمد بن عيسى الأشعري القمى أو احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عيسى العبيدي اليقطينى وقد سلف مثل ذلك في الاسانيد غير مرة م ح ق بروينا هنا بالتخفيف على صيغة المجهول لا غير على الحذف والايصال والمعنى روى الينا وقد ذكرنا الفرق بين رويانا ورويونا ورونا على المجهول بالتخفيف والتشديد في الرواشح السماوية م ح ق عبد الله هذا هو اخو احمد بن محمد بن عيسى وهو الذى لقبه بنان على ما ذكر الكشى وفى اضعاف الاسانيد كثيرا عن بنان بن محمد وهو عبد الله هذا أو بعض شهداء المتأخرين كثيرا ما يذهب عن ذلك فيقول بنان بن محمد ليس له ذكر في كتب الرجال فلا تكونن من الغافلين م ح ق الصغر بضم المهملة وفتح المعجمة مخففة أو مشددة جمع صغيرة م ح ق بضم الطاء والصيغة مشركة بين الصدد والجمع كركوع وسجود وقعود في جمع راعع وساجد وقاعد وهذا هو المراد ههنا أي نحن مطهرون بالماء

[٧٢]

م ح ق الجدد بالتحريك الارض المستوية قال في مجمل اللغة الجدد الارض المستوية والجدد مثل الجدد والعرب تقول من سلك الجدد من العثار م ح ق قوله ان افاق قبل غروب الشمس فعليه قضاء يومه هذا هو قول ابي عبد الله (ع) ثم قوله وان اغمى عليه اياما ذوات عدد فليس عليه ان يقضى الا آخر ايامه ان افاق قبل الغروب قول الساييل وهو العلا بن الفضيل ثم قوله وليس عليه قضاء قول مولانا ابي عبد الله (ع) ايضا فيكون هذا الخبر ايضا موافق المدلول من الاخبار الموردة قبله فليعلم م ح ق فيما يعلم اما بنون المتكلم أو بياء الغيبة ومتعلق في صورتين بقوله عن الرضا (ع) وهو على الاولى قول علي بن سويد أي فيما نطن انا رويناه عن الرضا (ع) وعلى الثانية قول حمزة بن بزيع أي فيما يطن علي بن سويد انه رواه عن الرضا عليه السلام م ح ق السلت بضم نوع من الشعير ليس له قشر كانه الحنطة قاله في الصحاح وقان في المغرب يكون في الحجاز وفى القاموس السلت الشعير أو ضرب منه والخاص منه م ح ق قوله (ع) ونقار الفضة الخ النقار بالكسر جمع النقرة بالضم وهى القطعة المذابة من الذهب أو الفضة الاضافة للبيان وبالجملة ان المراد بالسبايك قطع الذهب غير المضروب وبالنقار قطع الفضة كذلك م ح ق قوله (ع) ما لم يكن وكأنه قال في المغرب ركزا رمح عزيزه ركزا افاد تكن وشئ راكز ثابت ومنه الركاز المعدن أو الكثر كل منهما مركزوز في الارض في الارض وان اختلف الراكزا من والاركية في جمعة قياس لا سماع انتهى قوله

قلت وقد تكرر في الاخبار الزكاهة (الركازة) بمعنى المعدن وبمعنى
الراكرز ايضاً أي الثابت كما في هذا الخبر م ح ق الحلبي بفتح
المهملة واسكان اللام ما يكون للزنية وجمعه حلى بضم الحاء وكسر
اللام وتشديد الباء كمائد سنى في جميع ثدى وطبى في طبى
على فحول قياساً ومسماعاً م ح ق قوله (ع) ونقار الفضة الخ النقار
بالكسر جمع النقرة بالضم وهى القطعة المذابة من الذهب أو الفضة
قال في المغرب ويقال نقرة فضة على الاضافة للبيان وبالجملة ان
المراد بالسبايك قطع الذهب غير المضروبة والنقار قطع الفضة كذلك
م ح ق البتر بالكسر ما كان غير مضرب من الذهب والفضة وعن الزجاج
هو كل جوهر قبل ان يستعمل كالححاس والصفرة وغيرهما ومن
هناك الحديد يطلق على المضروب والبتر أي وغير المضروب من
التيادر وهو الهلاك قاله في المغرب وفى القاموس التبر بالكسر
الذهب والفضة أو افتاتهما قبل ان يصاغاً فإذا صيغاً فهما ذهب وفضة
أو ما استخرج من المعدن قبل ان يصاغ م ح ق في بعض النسخ
ومنصور بالعطف على صفوان والصواب عن مكان الواو كما في هذه
النسخة وفى نسخ التهذيب جميعاً وأما أبو الربيع الشامي هو خليل
باجام الخاء واهمال الدال اخيراً على مصغر خالد وقيل خالد مكبراً
ابن اوفى بالواو بين الهمزة والفاء على افعال التفضيل ذكره الشيخ
في كتاب الرجال في اصحاب ابى جعفر الباقر (ع) والنسخ التى
وقفت إلى بالمصغر والمكبر وفى بعض النسخ خلد وذكره في
الفهرست في باب الكنى وكل منهما بطريق صحيح عن الحسن بن
محبوب عن خالد بن

حريز عن ابى الربيع الشامي يكنى به وروايته قال شيخنا الشهيد
في شرح الارشاد ان في صحة الطريق إلى الحسن بن محبوب
واجماع العصابة على تصحيح ما يصح عنه توثيقاً ما لابي الربيع
الشامي وبنى على ذلك استصحاب والطريق من جهة في الاسانيد
وفى فوايد الخلاصة ان ابى الربيع الشامي اسمه الخليل بن اوفى
بالواو وفى بعض النسخ بالمزاي مكان الواو وذلك تصحيف في اسمه
وفى اسم ابيه جميعاً فليعلم م ح ق أي ما الذى تقصد في مثل هذا
القول الذى يخرج عنك فيستمعه الناس فيكون عن اعطاء الزكوة وفى
التهذيب هذه مكان هذا أي مثل هذه القصة وفى بعض النسخ
فينكف مكان فيكف يق نكف من الامر ينكف من باب علم واستنكف
منه بمعنى وفى كثير من النسخ فيكف بضم الكاف وتشديد الفاء
وقوله (ع) اليك عنى يعنى تنح عنى وامسك عليك قولك وكف عنه
فانى لا اجد بدا من اظهار الحق م ح ق على صيغة المفعول أي
الذى لا يكون راكراً ثابتاً بل يدار في الايدى ويعامل قوله (ع) أي بنى
الخ هو بفتح الهمزة للنداء والخطاب أي يا بنى لا ابالى ذلك فان ما
قلته حق اراد الله اخراجه أو بكسرهما للايجاب والتصديق أي الامر كما
تقول ولكن حق اراد الله ان يخرجهم ويظهر فخرج وظهر منى م ح ق
وهذا احد مواضع تصريحات الشيخ رحمه الله تعالى بان خصال
التخيير في الديات مرجعها إلى مبلغ بعينه من الدنانير وان الاصل
هناك الدنانير ويجزى عنها ما يساويها بحسب القيمة وأمة لم يكن
في عصر النبي صلى الله عليه وآله بين الدراهم والدنانير فرق

في الوزن وإنما كان الفرق بان الدينار من الذهب والدرهم من الفضة وكل دينار واحد يوازيه عشرة دراهم من حيث القيمة وكذلك أورده شيخنا الشهيد في الذكرى وروى الكليني في الصحيح عن الحلبي قال سئل أبو عبد الله (ع) عن الذهب والفضة ما أقل ما يكون فيه الزكوة قال مائتا درهم وعدلها في الذهب م ح ق السانية الفاضحة وهى الناقة التى يستقى عليها والجمع السوانى حركة لا تنتهى وسفر لا ينقطع م ح ق الغرب باسكان الراء بعد الغين المعجمة المفتوحة الدلو العظيمة التى تتخذ من جلد ثور قاله في النهاية وفى القاموس الغرب الرابية والدلو العظيمة م ح ق قوله (ع) اوساق زبيب يعنى ما إذا صار زيبيا كان خمسة اوساق وليس المراد انه لا زكوة فيه ما لم يصر زيبيا وقوله (ع) فالصدقة أي في المذكور كل الصدقة وتذكير الضمير في قوله (ع) هو العشر باعتبار الواجب والا فالصدقة مؤنث م ح ق لا يخفى ان كل الصدقة العشر ونصف الصدقة نصف العشر فالعشر بالنسبة إلى نصف العشر وكل نصف العشر بالنسبة إلى العشر جزء فالكلية للعشر متحققه وهو كل الصدقة القيل باعجام القمين المفتوحة واسكان الياء المثناة من تحت واللام اخيرا الماء الجارى على وجه الارض قال في مجمل اللغة وغيره وفى بعض النسخ يعل مكان غيل وليس بصحيح م ح ق النيف بفتح النون وكسر الياء المشددة وبتخفيفها بالاسكان الزيادة على العقد من دون يبلغ عقد آخر واصله من الواو وينوف على فيعل كسيد وصيت وصيب

[٧٦]

وخير إلى غير ذلك من النظائر يقال عشرة ونيف ومائة ونيف ومائتان ونيف وعشرون والى ونيف والى وخمسائة ونيف واربعون مثلا م ح ق في سياق مغزاه ثم يرجع اعتبار الابل المعطاة على اسنانها المعتبرة مع قول الحول وبقاء مراتب العقود النصابية مثلا إذا اخرج من واحدة ومائة وعشرين ثلث بنات لبون عن كل اربعين بنت لبون بقى له من عقود النصاب تسعون مع زيادة كسر ما بين العقدتين اعن ثمانية وعشرين فإذا حال الحول وجب عليه اخراج ما وجب في نصاب تسعين فيعطى حقين طروقتي الفحل لا غير وعلى هذا القياس حكم ساير المراتب ومن وجه آخر سياق الكلام ثم بعد منتهى العقود النصابية اعني الواحدة والمائة والعشرين كلما زادت وحال الحول رجع اعتبار الابل المعطاة بحسب اسنانها المعتبرة فيعطى عن كل خمسين حقة أو عن كل اربعين بنت لبون ولا يجب شئ آخر اصلا ولا يبعد احتمال وجه آخر ثالث كانه (ع) يقول ثم مرجع الابل المعطاة إلى اعتبار اسنانها لتعطى بحسب ما يجب في الزكوة اما وحدها أو مع زيادة شئ يأخذ المصدق أو استرجاع شئ يسترجعه المصدق من المصدق فليقاتل م ح ق القلوص بفتح القاف على فعمل من الابل الشابة بمنزلة الجارية من النساء والجمع القلايص على فعال وقلاص على فعال بالكسر وقلص على فعل بضميتين وفي القاموس قلاص جمع الجمع وابنة الخاص التى استكملت الحول ودخلت في الثانية وابنة اللبون وهى التى استكملت السنة الثانية

[٧٧]

ودخلت في الثالثة والحقة التى دخلت في الرابعة والجذعة التى دخلت في الخامسة ذكر ذلك كله الجوهري وغيره م ح ق قوله تعالى طروقة الفحل بفتح المهملة وضم الراء فعولة بمعنى المفعولة أي مركوبة للفحل وكل امرأة طروقة زوجها وكل ناقة طروقة فحلها قاله ابن الا تريد م ح ق وجن بالمكان وجونا اقام به وشاة واجن أو حمام أو غير ذلك إذا الفت البيوت قال في المغرب عن الكرخي الدواجن خلاف السائمة م ح ق الحق بالكسر من الابل ما استكمل ثلث

سنين ودخل في الرابعة والحقة الاثني والجمع حقان على فعال م ح ق الجذع بالتحريك في البهايم من الابل ماله خمسة سنين ومن البقر والشاة ما تمت له السنة الثانية من الخيل ما قد تمت له الرابعة والجمع وحذعان وحذاع قال في المغرب وعن الازهرى الجذع من المقر سنة ومن انسان الثمانية اشهر وعن ابن الاعرابي الاجذاع وقت وليس بسن ثابت فالعتاق يجذع لسنة وربما اجذعت قبل تمامها للخصب فتسمن فيسرع اجذاعها فهي جذعة ومن الضان إذا كان ابن شابين اجذع لسنة اشهر إلى سبعة وإذا كان ابن هرمين اجذع لثمانية إلى عشرة م ح ق قوله (ع) ولا على الكسور شئ كما ليس على النيف أي ما بين العقدين في مراتب النصاب شئ ولا يدخل شئ مما بين العقود النصابية في باب الزكوة مما تجب فيه الحقة مثلا تتعين فيه المستكملة ثلث سنين ولا تجزى المنكسرة عنها ولو بشهود بعض شهر ولا تدخل هي في حكم الزكوة وكذلك ساير سور الاسنان المعتبرة لا يدخل شئ منها في شئ فما يجب اخراجه

[٧٨]

واعطاؤه في الزكوة اصلا م ح ق المصدق بتشديد الدال المكسورة على اسم الفاعل من باب التفصيل هو اخذ الصدقات والعامل عليها واما المتصدق فهو معطيها م ح ق قوله وقال عبد الرحمن وهذا فرق الخ يعنى هذا الحكم بخصوصه في خمس وعشرين هو الفرق بيننا وبين الناس فعندنا خمس شياة وعندهم بنت مخالص إلى خمس وثلثين وما فوق وخمس وعشرين إلى خمس وثلثين محل الوفاق ففي خبر زرارة ومحمد بن مسلم وابى بصير وبريد بن عجلي والفضيل اما طى للحكم المعلوم في خمس وعشرين واما مراعاة للتقية على ما ذكره الشيخ ره واما مغزى الكلام فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بعد ذلك بنت مخاض حتى تبلغ خمسا وثلثين وليس في سياق القول تجشم وتكلف فليتدبر م ح ق اصل الشاة شاهة ولذلك يقال في تصغيرها شويهة وفي جمعها اشياه بالهاء لا غير والتاء في الشاة للوحدة قال في الصحاح تقول ثلث شياة إلى العشر فإذا كثرت قيل هذه شياة كثيرة وجمع شاة شوى م ح ق يعنى (ع) بهذه الكثرة بلوغها اربعمائة فلا تنافى يمكن هذا الخبر والخبر الاول فليعلم م ح ق الحديث موثق بالطريق بالحسن بن على بن فضال ولولاه لكان حسن الطريق بابى كهمس على ما هو الاقوى عندي قال ابن الاثير في جامع الاصول كهمس بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم وبالسین المهملة انتهى كلامه وقد اختلف كلام الاصحاب في ان ابا كهمس هذه هو هيثم بن عيد الله أو الهيثم بن عبيد الشيباني قال النجاشي هيثم بن عبد الله ابو كهمس كوفى عربي له

[٧٩]

كتاب ذكره سعد بن عبد الله في الطبقات وقال الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى عبد الله الصادق عليه سلام الهيثم بن عبيد الشيباني ابو كهمس الكوفى اسند عنه وكذلك رئيس المحدثين ابو جعفر الكليني رضوان الله تعالى في جامعه الكافي في باب من حفظ القرآن ثم نسيه قال عن ابى كهمس الميثم بن عبيد قال سألت ابا عبد الله عليه سلام م ح ق قوله ره ولم يبين المسئول لا يوجب سقوط الراوية عن درجة الاحتجاج بها نعم المصرحة اقوى من المضرة ومقدمة عليها في باب التراجيح م ح ق الصبية بكسر المهملة واسكان الموحدة وفتح المثناة من تحت جمع صبي أو اسم الجمع قال في المغرب الصبي الصغير قبل الغلام وجمعه صبية

وصبيان وكذلك في مجمل اللغة الصبى واحد الصبية والصبى كثير الصبيان وفى القاموس من لم يعظم جمعه اصبية واصبية وصبوة وصبية وصبوان وصبیان ويضم في هذه الثلاثة م ح ق اكثر نسخ الكتاب مطابقة على عبيد الله بالتصغير وفى التهذيب في النسخ المعول على صحتها عبد الله بن الحسين بكرا وهما اخوان ابنا الحسين بن على بن الحسين سيد الساجدين ثم ذكرهما الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب ابى عبد الله الصادق (ع) في جليلا القدر والصغر هو عبيد الله الاعرج يكن ابا على المدنى فان احببت ان تستبين لك جلالتهما فارجع إلى قاله السيد جمال الدين بن احمد بن طاوس في كتاب الرجال والى ما اورده ولده السيد غياث الدين عبد الكريم في كتاب الرجال والى ما اورده ولده (زياد) النسب ولم يتضلع بالتدرب في معرفة طبقات الرجال والاسانيد

[٨٠]

يشتهه عليه الامر ربما يقال لعل الرجل عبيد بن الحسن قال النجاشي في ترجمته عبيد بن الحسن كوفى ثقة له كتاب يرويه عدة من اصحابنا ثم قال في ذكر طريقه إليه القسم بن محمد بن الحسن بكتاب عبيد بن الحسن عنه وربما قيل يحتمل ان يكون هو عبد الله بن الحسين بن ابى يزيد المشاعري الكوفى من اصحاب الصادق (ع) واوهن من ذلك وهم من يتوهم ان هذه من ذلك وهم من يتوهم ان هذه الرواية وصفها العلامة في المختلف بالصحة وهو غير واضح وكانك ما حكم به العلامة كما هو المستبين م ح ق في كثير من نسخ الكتاب وفى عامة نسخ الفقيه أو اقطعه بفتح بعدها لتزيين الكلام أو الاستطعام الامر أو استبعاده الجور ان اقضي شهر رمضان في ذى الحجة ويلزمنى قطعه للعيد وایام التشريق م ح ق أي ان شئت ان تقضيه في ذى الحجة وتقطع المتتابع بالافطار في يوم العيد فلا منع عن ذلك افضه واقطعه م ح ق الابنى بوزن الاعمى اسم جمع الابن واما الجمع فهو ابناء على افعال ومرة ثم تسمعهم يقولون الابن اصله بنو بالتحريك وبالواو اخير فيستقيم جمعه على ابناء كسفر واسفاير ومدد وامداد لا بنو وبنو ما سكان النون وكسر الموحدة أو ضمها وان صح جمع فعل وفعل بالكسر والضم ايضا على افعال لانك تقول في جمعه بنون بفتح الباء ولا ايضا بنو بالفتح لانه انما يجمع فعل على افعل ككلب على اكلب أو على ففعل كفلس على فلوس ويقال في تصغير ابني ابينى كما في تصغير اعمى اعمى قال في المغرب الابن المتولد من ابويه وجمعه

[٨١]

ابناء على افعال وبنون بالواو في الرفع وبالباء في النصب والجر واما الابنى بوزن الاعمى فاسم جمع وتصغير الا بيني ومنه حديث ابن عباس بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله اغيلمة بنى عبد المطلب من جمع بليل ثم جعل يلطح افتتاحنا يقول ابينى لا ترموا جمره العقبة حتى تطلع الشمس وانما شددت الباء لانها ادغمت في ياء المتكلم وتصغير الابن بنى وقال ابن الاثير في النهاية من حق هذه اللفظة ان تجئ في حرف الباء لان همزتها زائدة وقد اختلف في صيغتها ومعناها فقبل انه تصغير ابني كاعمى واعيمى أو هو اسم يدل على الجمع وقيل ان ابنا يجمع على ابني وابناء مقصورا وممدودا وقيل هو تصغير ابن وفيه نظر وقال ابو عبيدة هو تصغير بنى جمع ابن مضافا إلى النفس فهذا يوجب ان تكون صيغة اللفظ في ابينى بوزن شريحي وهذه التقديرات على اختلاف الروايات انتهى كلام النهاية والمختار عندي ما عول عليه في المغرب وفى كلام ابن فارس في مجمل اللغة ان البنوة بكسر الباء واسكان النون عند اهل العربية

اصل بناء الابن والنسبة إليه بنوى بالتحريك وليس ذلك بمعتمد بل الصواب ان اصل بناء الابن بنوء والنسبة إليه بنوى من غير تغير على ما قلناه فليثبت م ح ق الابن بناء اللاب فان الاب هو الذى جعله الله تعالى مباشرا لبناء الابن فهو يبينه باذن الله سبحانه فلذلك سمي بذلك ويقال لما يحصل من جهة شئ وينتظم امره تربيته اياه وان يهتم بتفقدته شئ وكثرة خدمته له وقيامه بامرته هو ابنه ومن هناك يقال ابن اسبيل للمسافر وقال ابن الحرب فلان ابن بطنة وابن

[٨٢]

فرجه إذا كان همة مصروفا اليهما وفلان ابن يومه إذا لم يتفكر في غده وفلان ابن خمسين سنة إذا كان بناء عمره ذلك م ح ق محمد بن على بن مهزيار فانه في طبقة من يروى عنه على بن الحسن بن فضال ويتوسط بينه وبين الحسن بن محبوب وكذلك في الاسانيد المتقدمة في باب المتقدم م ح ق لعل هذا هو الحسن بن محبوب على ما نطق عليه ما في الكافي وعلى هذا يتعين ان يكون على بن الحسن الذى روى عنه في هذا الاسناد وهو الطاطرى لا ابن فضال كما حسبه الحاسبون فانه ليس يروى عن الحسن بن محبوب من غير واسطة فليعلم م ح ق الطريق من جهة ياسين الضرير فوى كما ذكرناه في ابواب المياه وربما يقال حسن لما قد يستفاد له ضرب من المدح من كلام النجاشي فليأمل م ح ق هو نجية القواس من اصحاب ابي عبد الله الصادق وابى الحسن الكاظم عليهما السلام قال الكشى انه شيخ صادق كوفى صديق على بن يقطين ويقال له ايضا ناجية بن ابي عمارة الصيداوي وهو الذى يكنى ابا حبيب الاسدي وهو امر قل من يعرفه جدا ولا يستبين الا للمتمهر في علم الرجال فليعرف م ح ق يعنى روى على بن الحسن بن فضال عن محمد واحمد ابن الحسن بن زياد الميثمى على ما تكرر في الاسانيد من قبل جدا م ح ق صوم الحزن في اصطلاحهم هو عدم الافطار للحزن من دون نية الصيام ووظيفته في يوم عاشورا ان يكون إلى وقت العصر ولا يستدام اتمامه إلى الليل على ما قد وردت به الاخبار م ح ق

[٨٣]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد كله لولى الوجود كله والصلوة التامة العامة منه ومن صفوة ملائكته على صفوة بريته سيد البشر وآله فلقد استفتيتني اسجد الله لك سجال الفضل والرحمة واسبيل عليك اسبيل الفيض والنعمة وفقهك فيما يعمه المتفقهون وينبهك على ما يغبط به المتفكهون في امر صلوة الجمعة التي هي افضل امهات الطاعات واهطل فوهات القربات بعد المعرفة بالله تعالى إذ هي ام الامهات وغاية الغايات و شجرة الحياة وينبوع جداول العبادات وسالت من قراح الحق و صراح القول في ذلك سائلا اياى ملتتمسا منى ومقترجا على ان ائت اليك ما كبت عليكم في الدين المبين وشرع لكم في الشرع المستبين على ما هو اصح رواية والاقوى دليلا والاقوم سبيلا لدى وعليه الاعتماد وبه الاعتداد في الفتوى عندي فأعلمن ان ما إليه يؤل قويم السبيل وعليه تدور رحى التعديل هو ان فريضة الجمعة في زمننا هذا وهو زمان غيبة مولانا الامام القائم بالامر الحاكم بالفسط عليه السلام أفضل الواجبين على التخبير مع وجود من له النيابة العامة وهو المجتهد اعني الفقيه المأمون المستجمع لعلوم الاجتهاد وشرايط الافتاء فالسلطان العادل هو الامام المعصوم أو من يكون منصوبا من قبله صلوات الله عليه بالخصوص أو من له ؟ استحقاق أو ينوب عنه عليه السلام على العموم من شروط انعقاد الجمع و الاعياد ومع فقد ذلك كله راسا لا

جمعة ولا عيد اصلا وما في التنزيل الحكيم والسنة الكريمة من
الحث والحض والتحريض والتعريض على البيع إلى

[٨٤]

إلى الجمعة والعيد انما وردره على تقدير حصول اسباب الوجوب
وتحقق شروط الانعقاد فإذا تمكن المجتهدين الخطبتين المعبر عنهما
في القران الحكيم بذكر الله السعي إليه واختار افضل الفريضة وهو
ركعتا الجمعة وطن المتكلفون وقوع النداء للصلوة من قبله تحتم على
كافة من عن موضع الانعقاد على راس فرسخين فيما دون ذلك ان
يسعى إليه ويحضر الجماعة ويدرك الخطبة ومن فاتته الجمعة حينئذ
فعلية ان بقضيها ظهرا ويسط القول على ذمة موضعه ومقامه من
كتبتنا وتعالقنا واما ما ذكرت من القيام بربع ركعات ترديدا بين فرض
الظهر والناقلة فما لا يستتراب في بطلانه وعدم مشروعيته من سبل
شتى ووجوه عديدة فعليات بان توثم بمن معك من المؤمنين بصلوة
الظهر وترك الجمعة إلى حيث يحين حين صحتها أو يجئ ابان
انعقادها واعلم ان قليلا في سنة خير كثير في بدعة وفقك الله
تعالى وایانا لابتنغاء مرضاته انه ذو فضل عظيم ورحمة واسعة وكتب
مسنولا احوج المربوبين إلى الرب الغنى محمد بن محمد يدعى باقر
الداماد الحسينى والسلام على محمد وآله الطاهرين ورحمة الله
وبركاته وانا لعبد محمد السمانى ١٣١١

[٨٥]

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لمن مسح حباه الحقايق بايدي
رحمته السابقة السابغة وسمح للوجود بالجري من اكمل النظام
حسب اقتضاء حكمته اللايقه البالغه والصلوة على اكمل من نصب
لشرح صدر الهداية وهتك ستر الغواية وآله روس ابدان العلم والايقان
ونفوس اجساد طبائع الامكان وبعد فقد وردت اشارة من حضرة
قدسية رفيعة منيعة مفضالية مكرامية مقدامية قمقامية مثنوية إلى
من يليق بقدر جلاله ما قبل (دالت) من النجوم العلى حراس قنبة
من السماء له من رمزة الخدم لا زال انوار كواكب الدين المتين من
افق جلاله متلالية ورقاب ملوك العلم والسيادة دون سرادقات فضله
وكماله متطاطية ما لمع نور من وميض برق أو طلع نجم من افق
شرق إلى احوج الخلق إلى الرب الغنى محمد بن محمد الملقب باقر
الداماد الحسينى ختم الله بالحسنى في تقرير مرام عبادة لشيخنا
المحقق السديد الشهيد في السر لرسالة المشهرة

[٨٦]

في الاصقاع والارباع إذ قد اشتبه المقصود فيها على بعض
الشارحين ممن بعد في الصناعة من اولى الباع فظن ولعله من بعض
الظن انها من المشكلات التى تتحير في مطاوبها الاوهام وتزل في
مهاوبها اقدام الافهام فها انا للامر لمن الممثلين والله ولى العون انه
خير موفق ومعين قول المص المحقق السعيد الشهيد قدس سره
الحنيف وروح رمسه المنيف مسح مقدم شعر الرأس حقيقه أو حكما
أو بشرته المقدم بظم الميم وتشديد الدال المفتوحة مضاف المؤخر
بالتشديد والمراد به ما يختص بالمقدم بحيث لا يخرج بمده عن حده
والمراد بقوله حقيقه أو حكما ان المأمور بمسحه اعم من ان يكون
مقدم شعر الرأس حقيقه كما في الشعر النابت على مقدم رأس
مستوى الخلقه أو يكون في حكم مقدم شعر الرأس كالشعر النابت

دون مقدم منابت الشعر كما في راس الاغم فان بعض ما هو رأس بالنسبة إليه عند الجمهور معدود من الجبهة بالنسبة إليه في اصطلاح الشرع فما بازاء مقدم شعر

[٨٧]

راس مستوى الخلقه جعلناه في حكمه وكبعض بشرة الرأس الذي هو بازاء مقدم شعر رأس مستوى الخلقه كما في رأس الانزع فانه في حكمه وهذا هو الوجه في كون المأمون بمسحه في الاغم والانزع يحكم مقدم شعر الراس واما ما تخيله زين الشارحين في التوحيد من ان الشايح المعروف من الرأس هو ما يبنت عليه الشعر وحيث لم يكن مرادا هنا لعدم جواز المسح على الشعر الكاين على الجبهة وما في حكمها حاول المص تبيان المراد بقوله أو حكما بمعنى ان نقص ما عليه الشعر للاغم الذي قد يفهم منه انه مقدم شعر راسه هو بحكم شعر المقدم والباقي خارج (عن) الحكم ففيه من الوهن ما لا يخفى فان مدلول لفظ الرأس ليس ما يبنت عليه الشعر لا لغة ولا عرفا وقوله أو حكما ليس بمعنى ان بعض ما يفهم منه انه مقدم شعر رأس الاغم بحكم شعر المقدم وبعضه خارج عنه وكيف يستفاد وهذا التفصيل ونفيد البعض بكونه مما يفهم منه انه هو مقدم شعر راسه من مجرد لفظه أو حكما ومما يتعجب منه من له قدم تحصيل في شوارع هذه المطالب ما وقع في كلام هذا الشارح ان اطلاق الرأس على رأس مستوى الخلقه حقيقة دون غيره وقوله أو بشرته ما ان يعطف على قوله مقدم شعر الرأس ويعاد الضمير إليه على ما اختاره

[٨٨]

جدي المحقق اعلى الله درجته فيصير تقدير الكلام مسح بشرة مقدم شعر الرأس وقابل ؟ بيان المأمور بمسحه عند حلق الرأس ونحوه ولا يحسن جعله من افراد شعر مقدم الراس حكما على ما توهم إذ الممسوح هناك يتعلق بما هو مقدم الراس حقيقه لكنه ليس شعرا بل بشرة فالاولى افراده عنه وجعله قسما آخر كما فعله المصنف واما ما يقال من انه إذا كان بعض بشرة الانزع في حكم الشعر المقدم فيكون بشرة المخلوق ايضا في حكمه بطريق اولى لانها منبت الشعر وهو موجود فيها بالقوة القريبة من الفعل بل اصوله موجودة فيها فالصواب اما ترك قوله أو بشرته والاكتفاء بقوله أو حكما أو الاكتفاء بذكر البشرة عن الحكم فاقول انه توهم فاسد فان الحقيقة والحكم انما يتعلقان بمقدم شعر الراس من حيث المقدميه للامر حيث الشعرية فبشرة الانزع انما تكون في حكم مقدم شعر الرأس من حيث المقدميه لامر حيث انه شعر وبشرة المخلوق يصدق عليه المقدم حقيقه فلا يحتاج إلى ان تعتبر في حكم المقدم والمأمور به بالمسح لا اختصاص له بالشعر ليجتاج إلى جعلها في حكم الشعر فلا وجه لادخالها في قوله أو حكما وكيف يكتفى بذكر البشرة عن الحكم وهي غير متناوله لشعر الاغم فتدبر واما ان يعطف على قوله شعر الراس فيدخل عليه لفظ المقدم ويعود الضمير إلى الرأس ولا يلزم جواز المسح على أي جزء من بشرة الرأس حتى المؤخر لعدم دلالة اللفظ حينئذ على اختصاصه بالمقدم بناء على جعله قسما لمقدم شعر فلا يجب مشاركته في المقدمية كما توهمه بن الشارحين كيف والداخل عليه والمعطوف عليه داخل المعطوف

قطعا فتقدير الكلام مسح مقدم بشرة الرأس فكيف نستلزم جواز المسح على أي جزء من بشرة الرأس حتى المؤخر وجعله قسيما لمقدم الشعر باعتبار الشعرية لا باعتبار المقدسية على ما لا يخفى وليت شعري كيف تورط في مثل هذه الشبهة السخيفة الاساس وكأنه توهم عود الضمير إلى الرأس مع العطف على مقدم شعر الرأس وفيه غرابة لا تخفى ويمكن العطف على شعر الرأس مع عود الضمير أيضا إليه فيصير تقدير الكلام مسح مقدم بشرة شعر الرأس وعلى التقديرين لك ان تعتبر الحقيقة والحكم في هذا القسم أيضا فيصير في قوة قسمين احدهما مقدم بشرة الرأس أو مقدم بشرة شعر الرأس حقيقة كما في رأس مستوى الخلقه عند الحلق والآخر مقدم بشرة الرأس أو مقدم بشرة شعر الرأس حكما كما في رأس الأعم عند الحلق وهذا هو الحق فتقرير الكلام ان الأمور به وبالمسح اما مقدم شعر الرأس حقيقه كما في رأس مستوى الخلقه أو حكما في رأس الانزع والأعم واما مقدمة بشرة الرأس حقيقة كما في رأس مستوى الخلقه عند الخلق ونحوه أو حكما في رأس الأعم عند الحلق ونحوه وعلى هذا يمكن ادخال بشرة الانزع في قوله أو حكما على ما هو الظاهر ويمكن تخصيص الحكم بشعر الأعم وجعل قوله أو بشرته ولا لبشرة الانزع لصدق مقدم بشرة الرأس حكما عليها وان لم يصدق عليها مقدم بشرة الرأس حقيقة ثم لا يبعد ان يقال اضافة المقدم إلى شعر الرأس وقيل اضافه الصفه إلى الموصوف فالكلام في قوة قولنا الشعر الذي هو مقدم الرأس فيمكن عدد الضمير إلى مقدم الرأس أيضا فلا يصح قول زين الشارحين اتزعه صحيح إذ ليس مقدم الرأس مذكورا في العبارة

حتى يعود إليه الضمير وانما المذكور مقدم شعر الرأس واحدهما غير الآخر على ان لزوم كون مرجع الضمير مذكورا في العبارة بالفعل مما لا اجد له مستندا كيف وكثيرا ما يرجع الضمير إلى المصدر المعلوم من الفعل المذكور بالفعل وامثال ذلك اكثر من ان تحصى هذا وقد تبين انه على شئ من تقادير تقرير الكلام لا غبار على عبارة المصنف ولا على ضمير أو بشرته على ما قررناه كما لا يستر على ذي ادنى مسكه والحق هو العروة الوثقى فليستمسك به المستمسكون والله يحق الحق بكلماته ولو كره المشركون تمت المسألة الجليلة الشريفة لسيدنا ومولانا سيد المحققين واسناد المدققين وافضل المتقدمين والمتأخرين وخلاصة اهل اليقين وخيرتهم مولانا وسيدنا وملأذنا ومقتدانا ومقتدى جميع المؤمنين مير محمد باقر باقر العلم ادام الله ايامه ونصب بالعز والسعادة اعلامه الانزع في قوله أو حكما على ما هو الظاهر ويمكن تخصيص الحكم بشعر الأعم وجعل قوله أو بشرته ولا لبشرة الانزع لصدق مقدم بشرة الرأس حكما عليها وان لم يصدق عليها مقدم بشرة الرأس حقيقة ثم لا يبعد ان يقال اضافة المقدم إلى شعر الرأس وقيل اضافه الصفه إلى الموصوف فالكلام في قوة قولنا الشعر الذي هو مقدم الرأس فيمكن عدد الضمير إلى مقدم الرأس أيضا فلا يصح قول زين الشارحين اتزعه صحيح إذ ليس مقدم الرأس مذكورا في العبارة

حتى يعود إليه الضمير وانما المذكور مقدم شعر الرأس واحدهما غير الآخر على ان لزوم كون مرجع الضمير مذكورا في العبارة بالفعل مما لا اجد له مستندا كيف وكثيرا ما يرجع الضمير إلى المصدر المعلوم

من الفعل المذكور فالفعل وامثال ذلك اكثر من ان تحصى هذا وقد
تبين انه على شئ من تقادير تقرير الكلام لا غبار على عبارة
المصنف ولا على ضمير او بشرته على ما قررناه كما لا يستر على
ذى ادنى مسكه والحق هو العروة الوثقى فليستمسك به
المستمسكون والله يحق الحق بكلماته ولو كره المشركون تمت
المسألة الجليلة الشريفة لسيدنا ومولانا سيد المحققين واسناد
المدققين وافضل المتقدمين والمتأخرين وخلاصة اهل اليقين
وخيرتهم مولانا وسيدنا وملأنا ومقتدانا ومقتدى جميع المؤمنين مير
محمد باقر باقر العلم ادام الله ايامه ونصب بالعز والسعادة اعلامه
وافاض على كافة الطالبين تحقيقاته وتدقيقاته وافهامه تشرف
بكتابتها عبده والمخلص له في وداده العبد الخاطى على بن احمد
النباطى

مكتبة يعسوب الدين عليه السلام الإلكترونية
